



كلية اللغة العربية بأسيوط
المجلة العلمية

الزهد عند الصوفية

بين

الاعتدال والغلو

إعداد

أ.د / عبدالمحسن علي وهبه

أستاذ الفعيدة والفلسفة المساعد
في كلية أصول الدين والدعوة بأسيوط

(العدد الثالث والثلاثون – الجزء الأول ٢٠١٤م)

﴿ المقدمة ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير مبعوث للناس ، أرسله ربه على فترة من الرسل ليبين للناس ما نزل إليهم ولعلمهم يتقون ، ورضي الله عن صحابته الغر الميامين ، الذين حملوا الدين من بعده يبلغونه للناس ، فاجتهدوا وجاهدوا حتى أدوا إلى الخلق رسالة الحق ، فانتشر بهم الدين ، وذاعت سنة سيد المرسلين - صلى الله عليه وسلم- ثم نبت من بعدهم نبت صالح بحثوا مسائل الدين، وعكفوا على سبر أغوارها ، وفقه مراميها ، فإذا تأملنا حياة النبي صلى الله عليه وسلم سواء كانت قبل نزول الوحي أو بعد النزول لوجدنا أنها تنطوى على معاني الزهد حيث أنه كان يذهب إلى غار حراء قبل البعثة مبتعداً عن صخب الحياة زاهداً في نعيمها وترفها ، كما أن حياته صلى الله عليه وسلم بعد نزول الوحي متصفةً بالزهد فقد كان زهده - صلى الله عليه وسلم - ليس كراهية الدنيا وإنقطاعاً عنها وإنما كان لا يجعل لها سلطاناً على قلبه ولا يدعها تصرفه عن طاعة ربه وإنما كان معتدلاً في الأخذ بأسبابها وملذاتها .

كما أن أصحابه رضوان الله عليهم تأسوا به وجرو على سنته مبتعدين عن التشدد والتنطع ، فقد كانت الدنيا بين أيديهم فلا تشغلهم عن الله تعالى فقد كانوا أقوياء على نفوسهم فلم يفتتنوا بمال أو جاه .

كما أخذ التابعين عن الصحابة الزهد في الدنيا والإعراض عنها فقد كان زهدهم زهد جهاد وكفاح لأنهم عاشوا في جو تراكمت فيه سحائب الفتن في آفاق المجتمع الإسلامي .

وكان المسلمون الأوائل مع جهادهم وتقدمهم على غيرهم من الأمم زهاداً عابدين ، يرون الدنيا وسيلة للغاية العظمى ، وهي التمتع برضوان الله تعالى في

جناته والتلذذ بالنظر إلى وجهه الكريم ، فلم يأخذوا من الدنيا إلا ما يسد حاجتهم وأكثروا من الصيام والقيام والصدقات بفضل الأموال .

ثم خلف من بعدهم خلف حاولوا السير على طريقهم ، ولكن بغير علم كعلمهم ، فمنهم من بالغ في العبادة ، ومنهم من أدار ظهره للدنيا فرغب عنها ، ومنهم من ظن أن الدنيا والدين لا يجتمعان لمؤمن فطلق الدنيا بكل ما فيها من طيبات مباحة باسم الزهد ، فكان منهم غلاة الصوفية وجهالها ، وهذا هو موضوع بحثي ، حيث أكتشف النقاب عن كثير من المغالطات ، التي وقع فيها غلاة الصوفية في مسألة الزهد .

ولما كان الزهد من أهم مقامات الصوفية ، كان من الواجب علي أن أبحث في هذا الموضوع وتطبيقه عند الصوفية ، وهل يتفق مع أسس الدين الإسلامي الصحيح المعتمد على صريح النص وصحيحه من الكتاب والسنة أم لا ؟ وهذا ما دفعني إلى بحث هذا البحث تحت عنوان " الزهد عن الصوفية بين الاعتدال والغلو "

وقد اعتمدت في هذا البحث على نصوص الصوفية ونقلها من كتبهم ، ومناقشتها ومقارنتها بنصوص الكتاب والسنة ، وآراء علماء أهل السنة والجماعة .

وقسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة :

المقدمة تكلمت فيها عن خطة البحث و المناهج المستخدمة فيه .

المبحث الأول : التعريف بالتصوف لغة واصطلاحاً .

المبحث الثاني: التعريف بالزهد عند الصوفية ومصادره .

المبحث الثالث : الجانب التطبيقي للزهد الصوفي

وفيه أربع مسائل :

المسألة الأولى : ترك الكسب .

المسألة الثانية : ترك الزواج .

المسألة الثالثة : ترك التداوي .

المسألة الرابعة : ترك العلم .

ثم تأتي الخاتمة وفيها أهم النتائج التي خلصت إليها في هذا البحث .
أما مناهج البحث ، فقد استخدمت في هذا البحث مناهج عدة ، فاستخدمت المنهج التاريخي ، لعرض تاريخ التصوف والوقوف على تعريف صحيح له ، واستخدمت المنهج الاستقرائي الناقص^(١) في عرض نصوص الصوفية للوقوف على أقوالهم في المسألة ، ثم المنهج النقدي لمناقشة أقوال الصوفية وغيرهم ، بغرض الوصول إلى الحقيقة المنشودة .

(١) بمعنى أنني لم أستوعب كل أقوال الصوفية في المسألة الواحدة ؛ لأن ذلك لا يطاق في بحث كهذا ، واكتفيت بأقوال أعلام متفق على إمامتهم في الطريق الصوفي .

المبحث الأول

التصوف في اللغة والاصطلاح

التصوف

التصوف مذهب اتبعته طائفة من المسلمين ، واعتقدت فضله وصحة طريقه وأطلق عليهم أسم الزهاد والعباد .

تعريف التصوف :

أولاً: التصوف في اللغة :-

- أختلف الناس قديماً وحديثاً حول إشتقاق كلمة تصوف ومعناها فقليل ...
١. نسبة إلى أهل الصفة ^(١) وهذا القول يعدم صحة النسبة فإن النسبة من الصفة صُفِّي وتُصَفُّ وهذه صوفية وتصوف .
 ٢. وقيل : من الصف المقدم بين يدي الله ^(٢) وهذا مردود بتصآف وصَفِّي .
 ٣. وقال الكلاباذي ^(٣) باشتقاق الصوفية من الصفة أو الصف ، وتم تحريف لفظ صفي مسبقاً الواو على الفاء ؛ فقليل : صوفي ، وصوفية ، من : صفة أو صفية^(٤) .
 ٤. وقيل : من الصفوة من خلق الله ^(١) ، ولو كان كذلك لقليل صَفَوِي وتصفية.

(١) الرسالة القشيرية ، أبو القاسم القشيري ، تحقيق : هاني الحاج ، المكتبة التوفيقية ، القاهرة

د . ت ص ٣٨٥ .

(٢) التعرف لمذهب أهل التصوف ، الكلاباذي ، ت: محمود النواوي ، الأزهرية ط ٣ : ١٤١٢ هـ

١٩٩٢ م ص ٢٦ . ٢٧ .

(٣) الكلاباذي : الإمام ، أبو نصر ، أحمد بن محمد بن الحسين ابن الحسن بن علي بن رستم ،

الكلاباذي ، وكلاتاذ : محلة من بخاري ، ولد سنة 323 هـ ، قال الذهبي : هو متقن ، ثبت ،

مات سنة ٣٩٨ هـ ، سير أعلام النبلاء تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ

شعيب الأرنؤوط : مؤسسة الرسالة ط ٣ : ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ١٣ / ٤٩ . ٥٠ .

(٤) التعرف للكلاباذي ص ٢٧ مرجع سابق .

٥. وقيل : من الصفاء^(٢) ولا يصح ؛ لأنه لو كان كذلك لقليل صفائي .
٦. وقيل: نسبة إلى صوفة بن بشر^(٣) ، وهذا القول يصح نسبةً : ولكن كثيراً من هؤلاء النساك يجهلون هذه القبيلة، ولا يرضى أحدهم نسبه لقبيلة في الجاهلية^(٤) .
٧. قيل: من الكلمة اليونانية سوفيا ، والتي تعني الحكمة^(٥) وهو رأى البيروني^(٦) وردَّ بأن حرف السين في اليونانية يقابله السين في العربية دائماً يشذ في ذلك اللفظ الصاد^(٧) ، وكلمة تصوف عند العرب قبل أن يعرفوا كلمة الفلسفة^(٨) .
٨. وقيل: نسبة إلى الصوف : وهو غالب لبس هذه الطائفة ، فنسبوا

(١) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية ، ٦/١١ .

(٢) الرسالة القشيرية ص ٣٨٥ .

(٣) تلبس إبليس ، ابن الجوزي ، ط دار إحياء الكتب العربية ، د. ت ص ١٥٧ ، ١٥٨ .

(٤) الصوفية والفقراء ، ابن تيمية ، دار المدني ، جدة ، تقديم : د. جميل غازي ص ١٤ .

(٥) تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة ، البيروني ، ط ١٣٧٧ هـ الهند ،

د. ت ، ص ٢٤

(٦) البيروني : محمد بن أحمد ، أبو الريحان البيروني ، الخوارزمي ، فيلسوف ، رياضي ، مؤرخ

، من خوارزم أقام في الهند بضع سنين ، ولد ٣٦٢ ، ومات ٤٤٠ هـ ، الإعلام للزركلي ، دار

العلم للملايين ط ١٥ - مايو ٢٠٠٢ م ٦/٢٠٥ . ٢٠٦ .

(٧) التصوف المقارن ، د. محمد غلاب ، القاهرة ، ط ١٩٥٦ ص ٢٧ .

(٨) التصوف في الأدب والأخلاق ، د/ زكي مبارك ، دار الجيل ، بيروت ، ط الثالثة ١٤١٢ هـ .

١٩٨٣م ، ص ٦٦/١ .

إلى لبستهم، قال ابن تيمية ^(١) (وقيل : وهو المعروف أنه نسبة إلى لبس الصوف) ^(٢) .

٩. واختار أبو نعيم ^(٣) أنه لفظ اشتق من الصفة ، والصف الأول ، والصفاء ، والصفوة ، وصوفة القفا ، والصوفانا ، وأورد لكل اشتقاق تعليلاً يتفق - في نظره - وصفة من صفات الصوفية ، فجعلها من هؤلاء جميعاً ^(٤) .

١٠. وقيل: بل هو لفظ ليس في حاجة إلى البحث عن اشتقاقه ، إذ أصبح علماً على هذه الطائفة ، وإلى هذا القول ذهب القشيري ^(٥) فقال : (ثم هذه

(١) ابن تيمية : هو تقي الدين ، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية، الحراني، ولد سنة ٦٦١ هـ بحران ، صنّف في فنون العلم ، ولعل توأليفه وفتاويه تبلغ ٣٠٠ مجلداً ، مات سنة ٧٢٨ هـ ، سير أعلام النبلاء للذهبي ٥٠٣/١٧ - ٥٠٤ .

(٢) الصوفية والفقراء ص ١٥ .

(٣) أبو نعيم : هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران ، الإمام ، الحافظ ، الثقة العلامة ، شيخ الإسلام ، المهراني ، الأصبهاني ، الصوفي ، الأحول ، سبط الزاهد محمد بن يوسف البناء ، وصاحب الحلية ، ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة ، وكان أبوه من علماء المحدثين ، والرحالين ، وعمل معجم شيوخه ، والحلية ، والمستخرج علي الصحيحين ، وصفة الجنة ، ودلائل النبوة ، وتاريخ أصبهان ، وفضائل الصحابة ، وغيرهم من المصنفات الكثيرة ، مات سنة ٤٣٠ هـ . سير أعلام النبلاء ١٣ / ٢٩٣ . ٢٩٩ .

(٤) حلية الأولياء ، أبو نعيم الأصفهاني ، ط دار الكتب العلمية ، بيروت ، د. ت. ١٧/١ .

(٥) القشيري : هو الإمام ، الزاهد ، القدوة ، الأستاذ ، أبو القاسم ، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك الملك بن طلحة ، القشيري ، الخراساني ، النيسابوري ، الشافعي ، الصوفي ، المفسّر ، صاحب الرسالة القشيرية ، ولد سنة خمس وسبعين وثلاثمائة ، وتعاني الفروسية ، والعمل ، والحمل بالسلح ، حتى برع في ذلك ، ثم تعلم الكتابة والعربية وجوّد . ثم سمع الحديث عن أبي الحسين أحمد بن محمد الخفاف ، وأبي نعيم عبد الملك الأسقراني ، وأبي بكر بن فورك ، وغيرهم ، وكان عديم النظير في السلوك والتذكير ، لطيف العبادة ، طيب الأخلاق ، غواصاً على المعاني ، صنّف كتاب "تحو القلوب" ، وكتاب "لطائف الإشارات" ، وكتاب "الجواهر" ، و"المناجاة" ، وغيرها . مات سنة ٤٦٥ هـ . سير أعلام النبلاء للذهبي ١٣ / ٥٦٤ . ٥٦٧ .

التسمية غلبت على هذه الطائفة ، فيقال " رجل صوفي " وللجماعة " صوفية " ومن يتوصل إلى ذلك يقال له "متصوف" وللجماعة " متصوفة " وليس يشهد لهذا الاسم من حيث العربية قياس ، ولا اشتقاق ، ولا ظهر فيه أنه كاللقب (، ثم قال : (إن هذه الطائفة أشهر من أن يُحتاج في تعيينهم إلى قياس لفظ ، أو اشتقاق) .^(١)

وإذا كانت الفرق إنما تسمى لغة بحسب ما كانت عليه من أفعال ، وكأن أفعال كل فرقة أو أقوالها المشتهرة عنها المختصة بها هي السبب في تسميتها ، فإن المعنى الاصطلاحي سيكون أكثر بياناً لحقيقة اسم كل فرقة ؛ بما ينطوي عليه من خصائص هذه الفرقة وأفعالها .

التصوف اصطلاحاً :

ونبدأ بأقدم تعريف للتصوف ، حيث معروف الكرخي^(٢) ، فنجده يُعرّف التصوف بقوله : (الأخذ بالحقائق، واليأس مما في أيدي الخلائق)^(٣) .

(١) الرسالة القشيرية ، أبو القاسم عبد الكريم القشيري ، ص ٣٨٥ .

(٢) معروف الكرخي : أبو محفوظ ، البغدادي ، واسم أبيه : فيروز ، وقيل : فيرزان ، من الصابئة ، وقيل: كان أبواه نصرانيين ، فأسلماه إلي مؤدب ، كان يقول له ، قل ثالث ثلاثة فيقول معروف : بل هو واحد ، فيضربه ، فيهرب ، فكان والداه يقولان : لبتة رجع ، ثم إن أبواه أسلما ، وكان زاهداً ، صالحاً ، مات سنة ٢٠٠ هـ ، سير أعلام النبلاء ٢١٦/٨ . ٢١٩ .

(٣) الرسالة القشيرية ص ٣٨٦ .

وأما الإمام الجنيد ^(١) ، فيعرف التصوف بقوله : (نعت أقيم العبد فيه ، قيل : نعت للعبد ، أم نعت للحق ؟ قال : نعت الحق حقيقة ، ونعت العبد رسماً) ^(٢) .
ويقول أبو عمرو الدمشقي ^(٣) : (التصوف رؤية الكون بعين النقص ، بل غص الطرف عن الكون) ^(٤) ، ويقول المرتعش ^(٥) : (التصوف حسن الخلق) ^(٦)

(١) الجنيد بن محمد بن الجنيد النهاوندي ، ثم البغدادي ، القواريري ، والده الخزاز ، هو شيخ الصوفية ، ولد سنة نيف وعشرين ومائتين ، وتفقه علي أبي ثور ، وسمع من السري السقطي ، وصحبه ، ومن الحسن بن عرفة ، وغيرهم ، وحدث عنه جعفر الخلدی ، وأبو محمد الجريري ، وأبو بكر الشبلي ، وسمع الكثير ، وشهد الصالحين ، وأهل المعرفة ، ورزق الذكاء ، وصواب الجواب ، لم يرَ في زمانه مثله ، ومناقبه كثيرة ، مات سنة ٢٩٨ سير أعلام النبلاء ١٥٣/١١ .

(٢) كشف المحجوب للهجویری ترجمة وتعليق د/ إسعاد عبد الهادي قنديل ط المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية . مصر . ١٤٢٤ هـ . ٢٠٠٤ م ص ٢٣٢ .

(٣) أبو عمرو الدمشقي حكى عن عمر بن عبد العزيز ، حكى عنه الحسين بن علي الجعفي ، قال ابو عمرو بلغ عمر بن عبد العزيز عن جند له شيء ، فكتب إليهم : " الله لا إله إلا هو ليجمعنكم إلي يوم القيامة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثاً " صحب أبا عبد الله محمد ابن الجلاء ، توفي ٣٢٠ هـ تاريخ دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر ، ت : عمرو بن غرامة العمروي : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ١٠٣/٦٧ ، والطبقات الكبرى ، للشعراني ، مكتبة محمد المليجي الكتبي وأخيه ، مصر ١٣١٥ هـ ٨٦/١ .

(٤) كشف المحجوب للهجویری ص ٢٣٣ .

(٥) المرتعش : الزاهد ، الولي ، أبو محمد ، عبد الله بن محمد ، النيسابوري ، الحيري ، تلميذ أبي حفص ، وصاحب أبو عثمان الحيري ، والجنيد ، سكن بغداد ، وكان منقطعاً بمسجد الشونيزية ، توفي سنة ٣٢٨ هـ سير أعلام النبلاء ١١/٦٢٢ . ٦٢٣ .

(٦) كشف المحجوب للهجویری ص ٢٣٧ .

(وقد أجاب بعضهم عن : التصوف ماهو ؟ بأجوبة مختلفة ، منهم إبراهيم بن المولد الرقي، قد أجاب عنه بأكثر من مائة جواب)^(١) ، وبعد أن ذكرت تعريف التصوف في اللغة والاصطلاح أنتقل إلى مفهوم الزهد عند الصوفية .

(١) اللمع في تاريخ التصوف لأبي نصر السراج الطوسي ، تحقيق عماد زكي البارودي ط
المكتبة التوفيقية ، مصر ، د . ت . ص ٣٢ ، ٣٣ .

المبحث الثاني

الزهد الصوفي ومصادره

الزهد عند الصوفية

لقد اشتهر مصطلح الزهد لدى الصوفية باعتباره مقاماً من المقامات الهامة لديهم ، بل باعتباره العمود الفقري لمذهبهم ،حتى صار الحديث عن التصوف يعنى الحديث عن الزهد والعكس .

ولقد ورد الزهد فى القرآن الكريم مرة واحدة مشتقاً بصيغة اسم الفاعل، قال تعالى عنم خطفوا نبيه يوسف عليه السلام لما باعوه : (وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ)^(١) ليبين عدم رغبتهم فى يوسف عليه السلام حيث لا يفيدهم كثيراً ولكنهم حصلوا ما عاد منه من منفعة وإن كانت قليلة؛ فالزهد هنا ليس معناه الترك مطلقاً ولكن قلة الرغبة فإن أصل الزهد (قلة الرغبة ، يقال زهدت وزهدت بفتح الهاء وكسرهما ، قال سيبويه والكسائى : قال أهل اللغة زهد فيه أى رغب عنه ، وزهد عنه أى رغب فيه ، والمعنى أنهم كانوا فيه من الراغبين عنه ، الذين لا يبالون به ، فلذلك باعوه بذلك الثمن البخس)^(٢).

يقول الإمام ابن القيم : " ومن أحسن ما قيل فى الزهد كلام الحسن أو غيره ليس الزهد فى الدنيا بتحريم الحلال ، ولا إضاعة المال ، ولكن أن تكون بما فى يد الله أوثق منك بما فى يدك ، وإن تكون فى ثواب المصيبة ، إذا أصبت بها ، أرغب منك فيها لو لم تصبك ، فهذا من أجمع كلام الزهد وأحسنه "^(٣) .

(١) سورة يوسف : الآية ٢٠ .

(٢) فتح البيان فى مقاصد القرآن ، صديق حسن خان ، ٤/٥٠٤ ، وإن كان ابن كثير أعاد الضمير فى " كانوا " إلى إخوة يوسف فهذا بعيد لأن الضمير يعود إلى أقرب مذكور وهو الذين عثروا عليه وباعوه .

(٣) مدارج السالكين ١٠/٢ ،

ومن تعريفاته المعتدلة : الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة ، والورع : ترك ما تخاف ضرره في الآخرة^(١) ، هذا هو تعريف الزهد بمعناه العام أما تعريفه عند الصوفية فقد تعددت آراؤهم فيه :

وقيل : " الزهد في الدنيا قصر الأمل ، ليس بأكل الغليظ ولا بلبس العباء "^(٢) وقيل : " الزهد أن تترك الدنيا كما هي لا تقول أبني رباطاً أو أعمر مسجداً".
(٣)

وقيل : " الزهد ترك الدنيا والدرهم " ^(٤) .

سئل الشبلي عن الزهد فقال : " لا زهد في الحقيقة ، لأنه إما أن يزهد فيما ليس له فليس ذلك بزهد ، أو يزهد فيما هو له فكيف يزهد فيه وهو معه وعنده ، فليس إلا ظلف النفس وبذل المواساة "^(٥) .

ويعتبر الزهد ، عند الصوفية ، من أشرف المقامات ، فيقول الطوسي والزهد مقام شريف وهو أساس الأحوال الرضية والمراتب السنية ، وهو أول قدم القاصدين إلى الله عز وجل ، والمنقطعين إلى الله ، والراضين عن الله ، والمتوكلين على الله تعالى ، فمن لم يحكم أساسه في الزهد ، لم يصح له شئ مما بعده ؛ لأن حب الدنيا رأس كل خطيئة ، والزهد في الدنيا رأس كل خير وطاعة "^(٦) .

(١) مدارج السالكين ٨/٢ .

(٢) الرسالة القشيرية لأبي القاسم القشيري ، ص ١٩٠ ، مرجع سابق .

(٣) الرسالة القشيرية لأبي القاسم القشيري ، ص ١٩٠ ، مرجع سابق .

(٤) التعرف لمذهب أهل التصوف ، للكلاباذي ص ١١٠ .

(٥) عوارف المعارف ، للسهروردي ص ٤٤١ .

(٦) اللمع في التصوف للسراج الطوسي ، ص ٧٢ ، مرجع سابق .

ولكن الزهد عند الصوفية ، أخذ صوراً بعيدة كل البعد عن المنهج الإسلامي الصحيح ، ومن هذه الصور :

١ . ترك عمارة الدنيا : ويتضح هذا من قولهم فى الزهد : (أن تترك الدنيا كما هي لا تقول أبني رباطاً أو أعمر مسجداً) (١) .

وهذا من المفاهيم الخاطئة لمعنى الزهد ؛ لأنه يؤدي إلى ترك الخيرات ، التي من أهمها بناء الربط لحماية ثغور الإسلام، وبناء المساجد التي هي علامة الإسلام وأمارته والتي تقام فيها الصلوات ، التي هي شعار الإسلام ، وبنائها باب من أبواب الصدقة الجارية للمسلم ، تزيد فى حسناته بعد موته ، فقد روى أبو هريرة . رضى الله عنه . عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . أنه قال : " إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علم علمه ونشره ، أو ولد صالح تركه ، أو مصحف ورثه ، أو مسجد بناه أو بيتاً لابن السبيل بناه ، أو نهراً أجراه ، أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته وحياته تلحقه من بعد موته" (٢) .

٢ . تعذيب النفس والبدن بمخالفة الفطرة البشرية فى الطعام والشراب والزواج: يقول أبو طالب المكي : " روى ابن داود : وهو يأكل خبزاً مكرجاً ، أى يابساً قد بله بالماء بغير ملح ، فقيل له : لو أضفت إليه الملح كان أطيب ، فقال : إن نفسي لتدعوني إلى الملح منذ سنة ولا ذاق داود الملح مادام فى الدنيا" (٣) .

(١) اللمع فى التصوف للسراج الطوسى ، ص ٧٢ ، مرجع سابق .

(٢) سنن ابن ماجة ، المقدمة ، باب ثواب معلم الناس الخير ٨٨/١ ، ٨٩ برقم ٢٤٢ ، والبيهقى فى الشعب ، باب فى الزكاة . وفى الاختيار فى صدقة التطوع ٢٤٨/٣ ، برقم ٣٤٤٨ ، ٣٤٤٩ .

(٣) إحياء علوم الدين للغزالي ، دار المعرفة ، بيروت ، ٤ / ٤٠٧ .

قال أبو علي الروزيارى : " إذا قال الصوفى بعد خمسة أيام : أنا جائع فألزمه السوق وأمروه بالكسب " (١).

نظر أبو تراب النخشبى يوماً : " إلى صوفى من تلامذته ، مد يده الى قشر بطيخ ، وكان قد طوى ثلاثة أيام ، فقال : تفعل ذلك ؟ ، أنت لا يصلح لك التصوف فالزم السوق " (٢) .

كان سهل بن عبد الله : " لا يأكل الطعام إلا فى كل خمسة عشر يوماً فإذا دخل شهر رمضان لا يأكل حتى يرى الهلال ، وكان يفطر كل ليلة على الماء القراح " (٣) .

وروى القشيري أيضاً عن أبى أحمد الصغير : (أمرنى أبو عبد الله بن خفيف أن أقدم إليه كل ليلة عشر حبات زبيب لإفطاره ، فليلة أشفقت عليه فحملت إليه خمسة عشرة حبة فنظر إليّ ، وقال : من أمرك بهذا ، وأكل عشر حبات وترك الباقي) (٤) .

وبعد أن ذكرت تعريف الزهد عند أكابر الصوفية بدأت في البحث عن أهم المؤثرات التي أثرت في الصوفية وحملتها على هذا النوع من الزهد ، الذي أرى فيه غلواً كبيراً ، على ما سيأتي في المبحث الثالث ، فوجدت أن للزهد أصلاً إسلامياً صحيحاً ، ومع اختلاط مفهوم الزهد في الإسلام بغيره ، مع بعض الديانات الأخرى ، وقع اللبس ، ولذلك فقد آثرت أن أذكر المصدر الإسلامي للزهد ، ومصدراً آخر غير إسلامي كان له آثراً واضحاً في هذه المسألة وهو الأثر المسيحي .

(١) الرسالة القشيرية ص ٢١٥ . وينظر تلبس إبليس ص ٢٠٩ .

(٢) الرسالة القشيرية ص ٨٣ ، وينظر بالحلية ٥٠/١٠ ، وطبقات الاولياء ص ٢٥٥ .

(٣) الرسالة القشيرية ص ٢١٣ .

(٤) الرسالة القشيرية ص ٢١٦ .

مصادر الزهد الصوفي :

اختلف الباحثون حول مصادر الزهد الصوفي ، فمنهم من يرى أن الزهد الصوفي كله زهد إسلامي خالص ، ومنهم من يرى أنه ليس من الإسلام في شيء ولكل منهما وجهة نظره ، وهذا ما سوف أتكلم فيه بالتفصيل .

الأثر الإسلامي في الزهد الصوفي :

لقد وجه القرآن الكريم المسلمين إلى أن الدنيا لا دوام لها ، وعلى المرء أن يرتفع فوق لذاتها {يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ} [غافر : ٣٩] ، وعلى المرء أن لا يندفع بها ويغتر بإقبالها ، فمآلها إلى الزوال {اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ} [الحديد : ٢٠] .

ومهما كانت وارفة الظلال فليس للمرء أن يسكن إليها فهو راحل عنها ، مفارق لها ، تارك كل أغراضها ، عن ابن عباس: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل عليه عمر وهو على حصير قد أثر في جنبه، فقال: يا نبي الله ، لو اتخذت فراشاً أوثر من هذا ؟ ، فقال: "ما لي وللدنيا ؟ ، ما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكب سار في يوم صائف ، فاستنزل تحت شجرٍ : ساعةً من نهار ، ثم راح وتركها".^(١)

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٣/ ٢٢٢ برقم ٢٧٤٤ قال الشيخ أحمد شاكر: الحديث صحيح

كذلك هز القرآن مشاعر المسلمين ترغيباً في الجنة وترهيباً من النار ، بما صوره لهم من نعيم الجنة وعذاب النار ، فتحرك في نفوسهم الخوف والرجاء ، فاندفعوا إلى التقرب من الله بالعبادة والمجاهدة والزهد في الدنيا طمعاً في الثواب وفراراً من العقاب.

ومما سبق وغيره كثير في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم يرى كثير من الباحثين المؤيدين ، والمعارضين للتصوف ، أن للأثر الإسلامي سهماً لا بأس به ، في ظهور حركة التصوف ، بل إن المؤيدين للتصوف يقولون إن التصوف كله إسلامي لا غير ، حتى إن أحد الباحثين قدم أطروحة علمية ، تدور كلها حول إثبات أصالة التصوف في الإسلام واستنباط أدلته من الكتاب والسنة.^(١)

ومعظم المؤيدين للتصوف يرفضون إثبات مؤثرات خارجية على الإسلام في التصوف ، ولو كان من قبيل التبادل الفكري ، أو الثقافي الصرف ، بحكم الاحتكاك والتواجد .

ويرى هؤلاء أن حركة الزهد التي قامت ، في عهد مبكر من التاريخ الإسلامي ، كانت هي البذرة الأولى لتلك الحركة الصوفية ، التي عمت أرجاء الأرض ، وعلى هذا فإن الزهد الصوفي كله إسلامي .

ويرى المعارضون أن الزهد الإسلامي السني يخرج من مشكاة النبوة التي أضاءها القرآن الكريم بقوله : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف : ٣٢] وحدد ما للمسلم وما عليه في الدنيا فقال

(١) كانت الأطروحة بعنوان : الأصول القرآنية للمصطلحات الصوفية للباحث / محمود عبده عبد الرازق من كلية دار العلوم جامعة القاهرة وحصل بها على درجة الدكتوراه

{وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ} [القصص : ٧٧] .
 ولا شك أن هذا بخلاف الزهد الصوفي الذي هو في أبسط صورته نهى عنه النبي - صلى الله عليه وسلم - في شخص أولئك الرهط الذين قطعوا العهد على أنفسهم بأن أحدهم لا يتزوج والآخر سيقوم الليل ولا يرقد والثالث سيصوم الدهر فلا يفطر^(١).

(١) رواه البخاري كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح (٥٠٦٣) ٣ / ٣٣٣ ومسلم كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح لمن تافت نفسه إليه ... (١٤٠١) عن أنس بن مالك جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - يسألون عن عبادته ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا : أين نحن من النبي - صلى الله عليه وسلم - فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . فقال أحدهم : أما أنا فأصلي الليل أبداً . وقال الآخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر ، وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً ، فجاء رسوله الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : (أنتم الذين تقولون كذا وكذا والله إنني لأخشاكم لله واتقاكم له ، لكني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني) واللفظ للبخاري .

الأثر المسيحي في الزهد الصوفي :

يذهب الأستاذ نيكلسون^(١) إلى تأثر الصوفية في زهدهم بالمسيحية فيقول : (ولابد كذلك من القول بأن حركة الزهد استلهمت المثل العليا المسيحية) ، غير أنه لا ينكر جزءاً إسلامياً في هذه الحركة وهذا يظهر من قوله : (فلو أن المعجزة وقعت وانقطع الإسلام تماماً عن كل صلة بالأديان والفلسفات الأجنبية لكان من الحتمية أن يقوم فيه لون من التصوف ، ذلك لأن فيهبذورها ، وليس في طوقنا أن نفرد القوي الداخلية ، التي تعمل في هذا الاتجاه مادامت خاضعة لقانون الجاذبية الروحية ، وتيارات التكفير القوية التي انصبت داخل العالم الإسلامي من النحل غير الإسلامية)^(٢) ، ويقرر نيكلسون مسألة تأثر الصوفية في زهدهم بالمسيحية في موضع آخر من كتبه فيقول : (ترجع نشأة التصوف في الإسلام إلى حركة الزهد العظيمة التي ظهرت تحت تأثير المسيحية في القرن السابع الميلادي)^(٣) ، ويعلل نيكلسون موقفه هذا بقوله : (إن العرب قبل الإسلام كانوا على حظ قليل من التفكير الديني، حيث شغلهم متع الحياة عن التفكير في المعاد ، فلم يستعدوا الحياة أخرى، غير تلك الحياة التي يحيونها ، ولكن المسيحية التي كانت منتشرة في شمال الجزيرة العربية والمسيحية التي اتصل العرب بها في رحلاتهم لقاءً مع الرهبان

(١) رينولد هنري نيكلسون ، تخرج من جامعة كامبردج وأشتغل بتدريس الفارسية فيها وفي جامعة لندن ، له مؤلفات عديدة في التصوف منها تذكرة تحقيق الأولياء للبطار المثوى لجلال الدين الرومي مع ترجمة انجليزية له وكتاب اللمع للسراج القوصي وكشف المحجوب للهجويري وألف " الصوفية المسلمون" الذي ترجمه نور الدين شريبة باسم الصوفية في الإسلام سنة ١٣٧١ هـ ١٩٥١ م .

(٢) الصوفية في الإسلام للأستاذ نيكلسون ترجمة لأستاذ نور الدين شريبة صه .

(٣) التصوف الإسلامي وتاريخه ، نيكلسون ، ترجمة د/أبو العلا عفيفي مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٦٩ م ص٦٩ .

ورؤية لما يدور في الأديرة جعلت نفوسهم يفرس فيها بذور الزهد التي نمت وترعرعت في ظل الامبراطورية الإسلامية وما الحنفاء الذين حدثنا عنهم التاريخ والذين تأثر بهم محمد . صلى الله عليه وسلم . يعد ذلك الأثر من آثار المسيحية ، أليسوا قد لبسوا الصوف وحرموا على أنفسهم ألوانا من الطعام ... ولم يكن الزهد من الخصائص التي امتاز بها الإسلام ولا نبي الإسلام فإن المأثور عن النبي . صلى الله عليه وسلم . أنه أخذ بنصيب من جميع المذات التي كانت في متناول يده ولم يحرم على أتباعه التمتع بزينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) (١) .

وأري في كلام الأستاذ نيكلسون أكثر من ملاحظة :

الملاحظة الأولى : أنه يعتبر التصوف مفخرة في تاريخ الإسلام بالنسبة للمسلمين ويرد الفضل . إن كان في التصوف فضل . إلى المسيحية وذكر أدلته على ذلك من أن لبس الصوف كان من خصائص الرهبان وأن أحاديث دارت بين العرب قبل الإسلام وبين الرهبان أثناء مرور العرب عليهم لتجاراتهم كما اعتبر أن الحنفاء وتعبد النبي . صلى الله عليه وسلم في غار حراء قبل النبوة من تلك الآثار وبالتالي فالتصوف امتداد طبيعي للرهبنة المسيحية .

والحق : إن في هذا الحكم مغالاة وذلك لما يأتي :

١- كان العرب قبل الإسلام وثنيين يعبدون الأصنام في غالبهم ولو أن العرب تأثروا بالمسيحية قبل الإسلام لتنصر أغلبهم بل إننا نجد في تاريخ العرب ما يشهد بعدائهم للمسيحيين آنذاك واعتبارهم غزاة مستعمرين تجب مقاومتهم ولا أدل على

(١) التصوف الإسلامي وتاريخه ، نيكلسون ، ترجمة د/أبو العلا عفيفي مطبعة لجنة التأليف

والترجمة والنشر ١٩٦٩م ، ص ٤٣ .

ذلك مما فعله ذلك الأعرابي بالقليس^(١) فكان بسبب فعلته هذه يوم الفيل الذي ذكره الله في القرآن .

٢- الحنفاء الذين عرفناهم في تاريخ العرب لم يتصروا جميعاً وإن تنصر أحدهم مثل ورقة بن نوفل^(٢) فلم يعيش حياة الرهبانية المعروفة عند النصارى ، وباقي الحنفاء صاروا على ملة إبراهيم ، غير أنهم لا يعرفون تفاصيل العبادة التي يعبدون الله بها، مثلما كان يقول زيد بن عمرو بن نفيل^(٣) .

٣- لم تكن خلوة النبي . صلى الله عليه وسلم قبل البعثة بغار حراء أثراً من آثار المسيحية بدليل : إنه لم يثبت ولا يستطيع إنسان أن يثبت أن النبي . صلى الله عليه وسلم . جلس إلى أحد من النصارى وتعلم منه شيئاً .

٤- جاء الإسلام فرفض الرهبانية المسيحية واعتبرها بدعة ابتدعتها المسيحيون في دينهم لم يأت بها المسيح عليه السلام ومع هذا فإنهم لم يراعوها بناءً على ما قصده منها حق رعايتها قال تعالى : (وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا

(١) السيرة النبوية ، ابن هشام ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجيل بيروت ، ١٤١١ هـ ، ١٦٣ / ١ .

(٢) ورقة بن نوفل ، اعتزل الأوثان قبل الإسلام وامتنع من أكل ذبائحها وهو ابن عم خديجة أم المؤمنين ، قال للنبي صلى الله عليه وسلم عندما جاءه الوحي : هذا الناموس الذي أنزل الله على موسى ، يا ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك فقال رسول الله : أمخرجي هم ؟ قال : نعم ، مات نحو ١٢ قبل الهجرة . الأعلام للزركلي ١٠ / ١٣١ .

(٣) زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي ، أحد الحكماء وهو ابن عم عمر بن الخطاب لم يدرك الإسلام وكان يكره عبادة الأوثان ولا يأكل مما ذبح عليها ورحل إلى الشام باحثاً عن عبادة أهلها فلم تستمله اليهودية ولا النصرانية ، فعاد إلى مكة يعبد الله على دين إبراهيم ، مات سنة ١٧ قبل الهجرة ، الأعلام للزركلي ٣ / ١٠٠ .

عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا) (١) ، بل إنه ذم أخلاقاً لبعض الرهبان فقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) (٢) ، فكيف يكون دين هذا موقفه من الرهبان والرهبنة ثم يجعلهم مثلاً وقدوة. !!!؟

الملاحظة الثانية : على كلام نيكلسون هي :

أنه تضارب مع نفسه حين ذكر أنه لو (انقطع الإسلام تماماً عن كل صلة بالأديان والفلسفات الأجنبية لكان من الحتم أن يقوم فيه لون من التصوف ، وذلك لأن فيه بذورها) ثم يقول في موضع آخر (ولم يكن الزهد من الخصائص التي امتاز بها الإسلام ولا نبي الإسلام فإن المأثور عن النبي . صلى الله عليه وسلم . أنه أخذ بنصيب من جميع الملذات التي كانت في متناول يده ولم يحرم على أتباعه التمتع بزينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) .

ونحن نسأل نيكلسون ومن هذا حدوه : إن لم يكن الزهد من الخصائص التي امتاز بها الإسلام ولانبي الإسلام فما هي البذور التي رأيتها في الإسلام تحتم ظهور لون من التصوف بين أفرادها ؟

ثم بم تفسر كثرة صيام النبي . صلى الله عليه وسلم وقيامه وتحبيب ذلك في نفوس أتباعه وبم تفسر صدقاته؟ هذه واحدة . أما الثانية فإن النبي . صلى الله عليه وسلم . لم يحرم على أتباعه التمتع بزينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق فهذا حق لا ننكره ولكنه جاء بالقرآن الذي يقول : (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا) (٣) ويقول : (وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا

(١) الحديد : ٢٧ .

(٢) التوبة : ٣٤ .

(٣) الأعراف : من الآية ٣١ .

إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا^(١)) ويقول في وصف عباد الرحمن الذين يحبهم الله : (وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ^(٢)) .

أليس هذا دستوراً أخلاقياً ضابطاً للتمتع بملذذ الدنيا ؟ إنها الوسطية التي جهلها أو بلفظ أدق تجاهلها نيكلسون من حقيقة الدين الإسلامي ، والتي أعماه عنها تعصبه لدينه ، الذي نلمحه بين ثنايا كلامه ، ويكفينا قوله : إن النبي - صلى الله عليه وسلم - (لم يحرم على أتباعه الطيبات) ولم تشمل إباحة الخبائث أيضاً كما يكفينا ما قاله أيضاً : (فالإسلام يربط بين الدنيا والآخرة وبين العمل والعبادة اقرأ قوله تعالى : (فَإِذَا فُضِّيتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)^(٣)(٤) .

الملاحظة الثالثة : إنه بقوله : (لو انقطع الإسلام تماماً عن كل صلة بالأديان والفلسفات الأجنبية لكان من الحتم أن يقوم فيه لون من التصوف ذلك لأن فيه بذورها) لم يقصد التراجع عن قوله بتأثير المسيحية في التصوف الإسلامي ولكنه قصد أن التصوف الإسلامي مع تأثره بالثقافات الأجنبية وبخاصة المسيحية فإنه لا

(١) الاسراء : ٢٦ ، ٢٧ .

(٢) الفرقان : ٦٣ ، ٦٨ .

(٣) الجمعة : ١٠ .

(٤) الصوفية في الإسلام ، نيكلسون ، ص ٥ .

يعدم مؤثراً آخر يوجد في الدين الإسلامي نفسه ولكن هذا العامل بمفرده لا يقوى على إقامة مثل هذا التصوف القائم .

ونحن لا ننكر هذا ، لأن التصوف القائم على تعذيب النفس ، وذلك للخلق من دون الله ، وتحريم الطيبات من المأكل ، والمشرب ، والمنكح ، وكذلك الداعي إلى ترك عبادة الله تعالى ، كل هذا أو بعضه ليس من الإسلام ، ولا يصح القول بإسلامية مصدره ، ولكن في الإسلام زهد في غنى ، وتواضع في عز ، وخشوع بغير استكانة ، فصح أن الإسلام لا ينتج مثل هذا التصوف القائم ، وصح أيضاً كون التصوف خليطاً من الديانات والنحل فيه شيء من الإسلام .

وبعد أن عرفت التصوف والزهد كان من الواجب على أن أبحث عن الجانب التطبيقي للزهد عند الصوفية وأن أتناول أهم هذه المسائل التي طبقوها في حياتهم العملية وهذا ما سوف أتحدث عنه بالتفصيل .

المبحث الثالث

الجانب التطبيقي للزهد عند الصوفية

وفيه أربع مسائل :

المسألة الأولى : ترك الكسب

المسألة الثانية : ترك الزواج

المسألة الثالثة : ترك التداوي

المسألة الرابعة : ترك العلم

المسألة الأولى

ترك الكسب عند الصوفية

لقد كرم الإسلام الإنسان ، وأعلى شأنه ، وحفظ كرامته وآدميته في كل شؤون الحياة، ودله على أسباب العز والتمكين والقوة وحفظ ماء الوجه ، ولا يكون كل ذلك إلا بالعمل الجاد الدعوب في طاعة الله عز وجل بشرعه ، الذي شرعه على لسان رسوله . صلى الله عليه وسلم . ، حيث يقول تعالى : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ) (١) فوازن بين طلب الآخرة وطلب الدنيا في آن واحد ، ثم إن الله عز وجل لم يجعل حداً معيناً لطلب الدنيا ، ولو كان كذلك لعلمناه عن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، ولكن الله تعالى قال : (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (٢) ولكن الذي عابه الله وذمه في طلب الدنيا هو استحبابها على الآخرة ، وتقديم شأنها على شأن الآخرة ، والانشغال بها عن أداء حقوق الله تعالى لأجلها ، قال تعالى : (وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ) (٣) .

وإن هذه الدعوة الإسلامية الخالصة للعمل والأكل من كسب اليد هي صناعة الأبطال من الرجال ، رافعة المكانة من الأمم ؛ فإن من يملك قوته من عمل يده فهو الحر المهاب، الذي لا يملكه أحد ، ولا يستطيع أن يذله أحد ، يقول النبي - صلى

(١) الجمعة : ١٠ .

(٢) الأعراف : ٣٢ .

(٣) إبراهيم : ٢،٣ .

الله عليه وسلم . : (والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير الله من أن يأتي رجلاً فيسأله أعطاه أو منعه) (١) .

ويقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : (يا معشر الفقراء ، ارفعوا رؤوسكم واتجروا فقد وضح الطريق ، فاستبقوا الخيرات ، ولا تكونوا عيالاً على المسلمين) (٢) وكان يقول - رضي الله عنه - : (إني لأرى الرجل فيعجبني ، فأقول: له حرفة ؟ فإن قالوا : لا ، سقط من عيني) (٣) .

لكن قوماً شذوا عن الصراط وتكبوا ، فاتخذوا من سؤال الخلق سبيلاً ، بل اعتبروه ديناً ، حيث يرون إذلال النفس للخلق طريقاً للوصول إلى رضا الحق .

قال رجل للشبلي : (يا أبا بكر : نذهب فنطلب منهم - أي من الناس - شيئاً فيذلونا ، قال : ويحك ، وهل طريقك إلا بالذل ، وهل عيشتك إلا بالذل ، وهل عزك إلا في الذل ، وهل تصل إلا بالذل) (٤) .

وكذبَ الشبلي فإن الله لم يُرد بالمسلم ذُلًّا ، بل خصه بالعزة الإيمانية بعد الإنعام عليه بالكرامة الآدمية ، فقال تعالى في حق الآدمي عامة : (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) (٥) ، وقال في حق المسلم خاصة : (وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ) (٦) فالمسلم يجمع بين الكرامة والتفضيل والعزة .

(١) رواه البخاري في الجامع الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب الاستغفار عن المسألة برقم (١٤٦٩) ٣٤٣/١ .

(٢) مناقب عمر بن الخطاب ، ابن الجوزي - بيروت - دار الكتب العلمية ص ١٩٣ .

(٣) كنز العمال ، على الملتقى - الرياض - دار اللواء ، ١٣٩٩ هـ رقم (٩٨٥٨) .

(٤) كتاب جوامع آداب الصوفية لأبي عبد الرحمن السلمي ص ٦٠ مرجع سابق .

(٥) الإسراء : ٧٠ .

(٦) المنافقون : ٨ .

وقال عبد الرحيم القناد^(١) : دخلت قرقسيا سنة خمس عشرة وثلاثمائة فرأيت فيها شيخاً يعرف بأبي الأزهر له أربعمائة من التلامذة كلهم يقول بالتوكل وترك الكسب^(٢) .

وقد تعلل هؤلاء في ترك الأسباب بعقل واهية :

العلة الأولى : القول بضمان وصول الرزق المقدر من الله للعباد :

استند بعض الصوفية في دعواهم بترك الكسب على القول بأن الرزق مقدر للعباد قد تكفل الله تعالى به وأنه آت لا محالة ولو هرب العبد منه ، قيل : (لو هرب العبد من رزقه لاتاه كما لو هرب من الموت لأدركه)^(٣) .

فوصول الرزق للعبد أمر لا ريب فيه ، لا يرتبط وصوله إلى العبد بسعيه إليه وطلبه له ، وإنما هو مرتبط بتقدير الله تعالى للعباد وضمانه لهم .

قيل لحبيب العجمي : (لم تركت التجارة ؟ فقال: وجدت الكفيل ثقة)^(٤) .

ويحكي الحارث المحاسبي زعم هؤلاء في ترك الحركة والجلوس عن الطلب وحثهم في ذلك قولهم : (كما ضمن الله للخلق أرزاقهم وتولى في ذلك كفايتهم ، أخبر بقسم الشيء في الأوقات التي قدر إيصالها إليهم فيها، كان انتظار الوقت ، وترك الحركة أفضل ، وكانت الحركة إباحة لضعفاء الخلق)^(٥) .

(١) هو أبو الحسن علي بن عبد الرحيم الواسطي القناد من أعلام الملامتية ت ٣٠٩ هـ .

(٢) المقدمة في التصوف لأبي عبد الرحمن السلمي ، تقديم وتحقيق : د/ يوسف زيدان - بيروت - دار الجيل ط أولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م ص ٣٥ .

(٣) قوت القلوب : أبو طالب المكي : ج ٣ / ص ١١ مرجع سابق .

(٤) الرسالة القشيرية : القشيري ج ١ / ص ٤٣١ مرجع سابق .

(٥) المكاسب : الحارث المحاسبي : ص ٦١ مرجع سابق .

ويعد أبرز من نادى بترك الكسب من الصوفية شقيق البلخي ، الذي كان يرى: (أن الحركة في الكسب معصية) (١) وقد علل شقيق ما ذهب إليه قائلاً : (لما ضمن الله تعالى الرزق والكفاية ، كانت الحركة شكا فيما ضمن) (٢) .
 ويأتي حاتم الأصم (ت ٢٣٧ هـ) فيتبنى فكرة شقيق البلخي في ترك الكسب ، ويعمل على نشرها ، قائلاً: (إني رأيت كل أحد يسعى بجد ويجتهد بمبالغة لطلب القوت والمعاش بحيث يقع به في شبهه وحرام ويدل نفسه ، وينقص قدره ، فتأملت في قوله تعالى : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا) (٣) .
 فعلمت أن رزقي على الله تعالى : (وقد ضمنه ، فاشتغلت بعبادته قطعت طمعي عن سواه) (٤) .

وكذلك ردد أبو طالب المكي ما نادى به شقيق البلخي ، وردده حاتم الأصم متأثراً بهما ، فقد رأى أن القاعد عن المكاسب ينبغي عليه (أن يكون تاركاً ذلك لأجل الله سبحانه ، عالماً في قعوده بأحكام الله ، قائماً يعلم حاله فيحسن يومئذ قعوده عن الأسباب ؛ ثقة منه بالمسبب الوهاب ، ويحل تركه للمعلوم ؛ يقيناً منه بالعالم) (٥) .

ودعوى هؤلاء بانتظار الرزق الذي تكفل الله تعالى به جعلتهم في راحة من طلبه والسعي إليه ، يضاف إلى ذلك زعمهم أنهم في ضيافة الله تعالى ماداموا في

(١) المكاسب : الحارث المحاسبي : ص ٦١ .

(٢) المصدر السابق : ص ٦١ .

(٣) هود : ٦ .

(٤) رسالة أيها الولد ، ضمن مجموعة رسائل الإمام الغزالي : ج ٣ / ص ١٦١، ١٦٠ . د/ أبو

العلا عفيفي: الملامتية والصوفية وأهل الفتوة : ص ٣٢ ، دار إحياء الكتب العربية ١٣٦٤

هـ - ١٩٤٥ م .

(٥) أبو طالب المكي : قوت القلوب : ج ٤ / ص ٩٥ .

الدنيا ، وأنه واجب على المضيف أن يكرم الضيف ، استناداً إلى حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، الذي جاء فيه (الضيافة ثلاثة أيام) (١) فأخذوا يتأولون الحديث تأويلاً ، يضمن لهم بطالتهم ، ويكفل لهم - مع ذلك - رزقهم .

وقد كان على رأس هؤلاء المدعين بترك الكسب الشيخ أبو مدين ، الذي رد على الذين عابوا عليه قوله بترك الكسب والخروج عن الأسباب ، قائلاً لهم : (أستم تعلمون أن الضيف إذا نزل بقوم وجب - بالنص عليهم - القيام بحقه ثلاثة أيام إذا كان مقيماً ؟ فقالوا : نعم ، فقال : فلو أن الضيف في تلك الأيام يأكل من كسبه ، أليس كان العار يلحق بالقوم الذين نزل بهم ؟ فقالوا : بلى ، فقال : إن أهل الله رحلوا عن الخلق ونزلوا بالله أضيافاً عنده ، فهم في ضيافة الله ثلاثة أيام ، وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون ، فنحن نأخذ ضيافته على قدر أيامه فإذا كملت لنا ثلاثة أيام ، من أيام من نزلنا عليه ، ولا نحترف ولا نأكل من كسبنا ، عند ذلك يتوجه اللوم وإقامة مثل هذه الحجة علينا) (٢) .

كما رأى هؤلاء أن الواجب عليهم القيام بطاعة الله تعالى وعبادته ، فلا يشغلون أنفسهم بالكسب والسعي في طلب الرزق مادام الله قد تكفل لهم بأرزاقهم ،

(١) رواه البخاري : الجامع الصحيح : كتاب الأدب : باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ، برقم (٦١٣٥) ج ٤ / ص ١٠١ .

(٢) أبو عمرو الدمشقي حكى عن عمر بن عبد العزيز ، حكى عنه الحسين بن علي الجعفي ، قال أبو عمرو بلغ عمر بن عبد العزيز عن جند له شيء ، فكتب إليهم : " الله لا إله إلا هو ليجمعنكم إلي يوم القيامة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثاً " صحب أبا عبد الله محمد ابن الجلاء ، توفي ٣٢٠هـ تاريخ دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر ، ت : عمرو بن غرامة العمري : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ١٠٣/٦٧ ، والطبقات الكبرى ، للشعراني ، مكتبة محمد المليجي الكتبي وأخيه ، مصر ١٣١٥ هـ ٨٦/١ .

وهم بذلك يرفعون لواء البطالة للعبد تحت دعوى أن الله (قد تكفل له برزقه في الدنيا وقد وكل إليه عمل الآخرة وأنه إن شغل بما وكله إليه من عمل آخرته أقام له من يقوم بكفايته من دنياه) (١) ، فقيل في ذلك : (إن الله إذا شغل عبداً بطاعته قيض له من يقوم بخدمته) (٢) وقد استندوا في ذلك .

إلى قوله تعالى : (وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرِزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى) (٣) من أجل ذلك ذهب هؤلاء إلى القول بأن : (التارك للتعسب شغلاً بالعبادة أفضل من المتكسب) (٤) .

ويمكن تنفيذ دعوى هؤلاء بترك الكسب من خلال القرآن الكريم والسنة :

أولاً : إن استناد دعاة ترك الكسب على بعض آيات القرآن الكريم مثل : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) (٥) ، (وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا إِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) (٦) لا يصح ، لأنهم لم يفهموا معنى الآيات ، لأنه إذا كان الله تعالى خلق الأرزاق لكل ما على الأرض من دابة ، فلن يصلها هذا الرزق إلا بسعيها إليه والدليل على ذلك أن الله الذي تكفل بالرزق هو الذي أمر بالسعي في طلبه، قال الله تعالى : (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ) (٧) وقوله تعالى : (وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ

(١) قوت القلوب : أبو طالب المكي ج ٣ / ص ٩٥ .

(٢) التعبير في التذكير : القشيري : ص ٦٠ .

(٣) طه : ١٣٢ .

(٤) انظر : قوت القلوب : أبو طالب المكي : ٣ / ٤٣ .

(٥) هود : ٦ .

(٦) العنكبوت : ٦٠ .

(٧) الملك : ١٥ .

مُبْصِرَةً لَتَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلُّ شَيْءٍ فَصَلْنَاهُ تَفْصِيلاً (١) ، وقوله تعالى : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (٢) من خلال فهم الآيات السابقة يمكن القول : إذا كان الله تعالى قد تفضل بإيجاد الرزق الذي به قوام كل كائن حي ، فقد استحق هذا الرزق كل ساع إليه وجاد في طلبه ، وإنه لا يمكن فهم بعض آيات القرآن الكريم بمعزل عن بعضها الآخر منه ، فالقرآن الكريم يفسر بعضه بعضاً ، فالخطأ الذي وقع فيه غلاة الصوفية حين نادوا بترك الكسب والسعي في طلب الرزق أنهم تمسكوا ببعض آيات من القرآن الكريم ، فهموا منها - بمنطقهم الفاسد - ما يوفر لهم الراحة والكسل ، غير عابئين بما يدعو إليه القرآن، فإنه كما أكد ضمان الرزق وأن الله تعالى قد تكفل برزق العباد دعا إلى السعي في طلب الرزق والأخذ بالأسباب بهدف الوصول إلى ما قدره الله تعالى .

ثانياً : إن ادعاءهم ترك الكسب ثقة منهم بمضمون الله تعالى يعد خروجاً عن المعنى الصحيح للتوكل ، و بعداً عن روح الإسلام وتعاليمه ، و ينبئ عن وجود مؤثرات خارجية في حياتهم ، الأمر الذي جعلهم يصدرون هذا الادعاء الغريب عن الإسلام ، يؤكد ذلك ما يحكى عن شقيق البلخي أنه (خرج الى بلاد الترك للتجارة وهو حدث ، إلى قوم يقال لهم الخصوصية وهم يعبدون الأصنام ، فدخل الى بيت أصنامهم وعالمهم فيه حلق رأسه ولحيته ولبس ثياباً خمراء أرجوانية ، فقال له شقيق : إن هذا الذي أنت فيه باطل ، ولهؤلاء ولك ولهذا الخلق خالق وصانع ، وليس كمثلته شيء ، له الدنيا والآخرة ، قادر علي كل شيء رازق كل شيء ، فقال له الخادم: ليس يوافق قولك فعلك ، فقال له شقيق : كيف ذلك ؟ قال : زعمت أن

(١) الإسراء : ١٢ .

(٢) الجمعة : ١٠ .

لك خالفاً رازقاً قادراً على كل شيء، وقد تغيبت هنا لطلب الرزق ، ولو كان كما تقول، فإن الذي رزقك ها هنا هو الذي يرزقك ثم فتريح العنا ، قال شقيق : وكان سبب زهدي كلام التركي) (١) ففي هذه الحكاية دليل على تأثر البلخي بعبدة الأصنام ، فترك الكسب ، وجلس ينتظر موعود الله تعالى بالرزق ، وجعل كلام التركي سبب زهده .

قال: إن ما ذهب إليه أبو مدين في ترك الكسب ، استناداً الى تأويله لحديث (الضيافة ثلاثة أيام) يعد خروجاً على منطق الشرع والعقل ، فتأويله للحديث يُعلم بطلانه من الشرع ، وأحوال الأنبياء والرسول - عليهم الصلاة والسلام - فما من نبي ولا رسول إلا وكانت له حرفة ، يقات منها لنفسه و أهله فنوح عليه السلام كان نجاراً ، والقرآن الكريم يحكى لنا ماكان عليه نوح عليه السلام : قال تعالى : (وَأَصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ) (٢) وقوله تعالى: (وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكَلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ) (٣) ، وكان هود عليه السلام تاجراً ، وكذلك شعيب عليه السلام : فقد دعا قومه فقال: (وَالِي مَدِينَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَأَيْكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) (٤) ، وكذلك صالح عليه السلام ، وسيدنا موسى عليه السلام كان راعياً للأغنام ، قال تعالى : (قَالَ هِيَ عَصَايَ

(١) حلية الأولياء ، أبو نعيم الاصفهاني ٥٩/٨ والرسالة القشيرية ٥٨/١ .

(٢) هود : ٣٧ .

(٣) هود : ٣٨ .

(٤) هود : ٨٤ ، ٨٥ .

أَتَوَكَّأَ عَلَيْهَا وَأَهْشَىٰ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي وَلِي فِيهَا مَارِبٌ أُخْرَىٰ قَالَ أَلْقَهَا يَا مُوسَىٰ (١)
 وكان نبيناً . صلى الله عليه وسلم . راعياً للأغنام كما كان تاجراً ، وقد عيره قوم من
 المشركين في طلبه للمعيشة وتجارته ، قال تعالى : (وَقَالُوا مَا لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ
 الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا) .

فأخبر تعالى أن الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم ، كانوا يسعون في الأرض
 طلباً للمعاش وسعياً على أهلهم وأن هذا لا يقدر في توكلهم ولا ينقص من حالهم
 (وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ
 وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا) (٢) ، وقوله - صلى الله
 عليه وسلم - : (ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي
 الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده) (٣) .

وقد روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : (ما بعث الله نبياً إلا
 رعى الغنم فقال أصحابه : وأنت ؟ فقال : نعم ، كنت أراعاها على قراريط لأهل مكة)
 . (٤)

يتضح لنا من خلال ما سبق التأكيد على أن الرسل والأنبياء - صلوات الله
 عليهم - مع اعتبار أنهم ضيوف الله في أرضه ، فإنهم كانوا يسعون في طلب
 المعاش ، ولم يكن هذا ليقدر في توكلهم ، وفي هذا بيان لخطأ زعم أبي مدين

(١) طه : ١٧ ، ١٨

(٢) الفرقان : ٣٠ .

(٣) رواه البخاري : الجامع الصحيح : كتاب البيوع ، باب كسب الرجل وعمله بيده برقم (٢٠٧٢)
 . ١١ / ٢(٤) رواه البخاري : الجامع الصحيح : كتاب الإجارة ، باب رعى الغنم على قراريط برقم (٢٢٦٢)
 . ٥٣ / ٢

وفساد تأويله ، ومن ثم أخطأ ابن عربي عندما أثنى على تأويل أبي مدين قائلاً : (فانظر يا أخي ما أحسن نظر هذا الشيخ ، وما أعظم موافقته للسنة ، وقد نور الله قلب هذا الشيخ) (١) ، فما يدعيه ابن عربي من موافقة تأويل هذا الشيخ للسنة باطل ، إذ إنه في الحقيقة مخالف للسنة ، فالسنة ما دعت مطلقاً إلى البطالة وإنما تدعو إلى الكسب و السعي في الأرض طلباً للرزق ، كما أرى أن هذا الشيخ بتأويله الفاسد ليس عبداً نور الله قلبه ، وإنما عبد أظلم الله قلبه ، لمخالفة أمر الشرع الحكيم ، يقال له : (ويلك زهدت في الكسب ، وقعدت تأكل أموال الناس بدينك ، الكسب صنعة الأنبياء جميعهم ، ما منهم إلا كان له صنعة) (٢) ، يفتات منها له ولأهله ، يعفهم عن ذل الانتظار لعطايا الخلق .

وابعاً : إن ما ذهب إليه هؤلاء المنادون بترك الكسب شغلاً بالعبادة : إستناداً لقوله تعالى : (وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى) (٣) يعد مخالفة شرعية .

فقد فهم هؤلاء من الآية الكريمة أن المراد إقامة الصلاة والصبر عليها ، دون السعي في طلب الرزق الذي به قوام العبد ، وقدرته على القيام بطاعة الله وعبادته ، وهم بذلك مخطئون لقصور فهمهم عن إدراك الحقيقة التي تهدف إليها هذه الآية الكريمة ، وذلك لأن السعي في طلب الرزق والكسب الحلال والإنفاق على النفس والأهل والولد هو أجل العبادة ، ويؤكد هذا ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه من قول النبي - صلى اله عليه وسلم " الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في

(١) الوصايا : ابن عربي : ٩٨ .

(٢) الفتح الرياني : عبد القادر الجيلاني : ١٤٩ .

(٣) طه : ١٣٢ .

سبيل الله ، أو القائم الليل ، الصائم النهار" (١) والله تعالى كما أمر بإقامة الصلاة في وقتها ، أمر بالتوجه إلى الكسب والسعي في طلب الرزق الحلال ، فور الفراغ من أدائها ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ) (٢) فهذا الأمر الإلهي بأداء الصلاة في المسجد مخصوص بصلاة الجمعة ، أما فيما عدا صلاة الجمعة إذا تعذر على العبد أداء الصلاة في المسجد لانشغاله بالعمل والكسب الحلال في سوقه ، فجائز شرعا أن يؤدي الصلاة في سوقه والعمل - عندئذ - يكون عبادة ، فبالعمل والكسب يستطيع العبد أن ينفق على بدنه فيتقوى به على أداء العبادة في همة ونشاط ، يؤكد ذلك الإمام الغزالي بقوله : (نعم : لو كان الإنسان يشتغل بالدنيا لأجل الدين لا لأجل شهوته ؛ كمن يصرف عمره إلى تدبير مصالح الخلق شفقة عليهم أو يصرف بعض أوقاته إلى كسب القوت ونيته في كسب القوت إلى أن يتقوى بتناوله على الطاعة والتقوى فهذا من عين الدين، وعلى هذا المنهاج جرى حرص الأنبياء ، والخلفاء الراشدين في أمور الدنيا) (٣) ، يؤكد ذلك قوله تعالى : (فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) (٤) فقد قدم الله سبحانه وتعالى السعي في طلب الرزق على الأمر بالعبادة ، وإنما كان ذلك (لأنه لا يمكنه القيام بالعبادة

(١) الجامع الصحيح للبخاري : كتاب النفقات : باب فضل النفقة على الأهل برقم (٥٣٥٣) ٣

. ٤٠٢ /

(٢) سورة الجمعة : الآيتان ٩ ، ١٠ .

(٣) فضائح الباطنية : الإمام الغزالي : ١٩٧ .

(٤) العنكبوت : آية : ص ١٧ .

إلا بعد كفاية الأمر فبالقوة يمكنه أداء العبادة ، وبالرزق يجد القوة (^١) ، وقد مدح الله تعالى حال الصحابة رضوان الله عليهم الذين وفقوا بين عبادة ربهم ، وبين أعمالهم وتجارتهم ، فلم يكن منهم تقصير في جانبي العبادة والكسب الحلال ، قال تعالى: (رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ) (^٢) فقد وصفت الآية الكريمة فعل الصحابة بأنهم رجال ، في ميدان العبادة ، رجال في ميدان العمل والسعي على أرزاقهم (ولم يكن السعي في ذلك قادحا في صفاء الذكر القائم لهم ، ولا منقصا ما خصوا به ، من حال قرب القلوب ومراتبها ، وحال المنازل المرجوة لهم من السيد الكريم (^٣) .

بناء على ما سبق : تسقط دعوى المنادين بترك الكسب شغلا بالعبادة ، لما في ذلك من خروج عن إطار الشرع الحنيف ، فالإسلام في حقيقته يجمع بين الكسب والعبادة ، وهذا ما تمسك به سلفنا الصالح ، الذين كانوا عمال دين ودنيا ، فكانت الدنيا في أيديهم لا في قلوبهم .

العلة الثانية : القول بفساد المكاسب :

ارتكز بعض الصوفية في دعواهم بترك الكسب على دعوى فساد المكاسب ، فقالوا إن المكاسب قد فسدت فليس ينال أكثرهم إلا بمعصية (^٤) ولما كان العبد مسئولا عما اكتسبه وفيما أنفقه ، وهو مؤاخذ بكل كسب حصل عليه عن طريق غير سوى ، رأوا أن السلامة في ترك الكسب جملة هروب من المساءلة والحساب

(١) لطائف الإشارات : القشيري : ٣ / ٩٢ .

(٢) سورة النور : آية ٣٧ .

(٣) المكاسب : المحاسبى ٥٥ ، ٦٥ .

(٤) قوت القلوب : أبو طالب المكي . ٤ / ١٦٦ .

يوم القيامة ، فقالوا : (من ترك التكسب ... لدخول الآثام ، وتعذر القيام بالأحكام فحسنة محسن من عمل شيئاً لأجل الله ، لأن الترك عمل يحتاج إلى نية صالحة)^(١)

يتبنى هذا الرأي أبو طالب المكي قائلاً : (إن التارك للتكسب والتصرف في الأسواق إذا كان في أدنى كفاية ، وأعين بالصبر والفتاعة في مثل زمننا هذا أفضل ، وأتم حالاً من المتكسب ، إذا خاف أن لا ينال المعيشة إلا بمعصية الله ، من دخوله في شبهه عياناً ، أو خيانة لإخوانه المسلمين ، ولأنه قد تعذر القيام بشرائط العلم مع مباشرة الأسباب وكثرة دخول الآفات ، والفساد في الاكتساب ، فترك ملابسة أهل الأسواق ومخالطتهم على هذا الوصف المكروه ، أقرب إلى السلامة)^(٢)

والقول بفساد المكاسب واتخاذ حجة لترك الكسب لا يستند إلى دليل ، والأخذ به والاحتكام إليه مدعاة للتواكل والبطالة ، وهو أمر يرفضه الشرع الحنيف ، لأنها دعوى لا يقوم عليها دليل من الشرع ، أو سند من سيرة الأنبياء والصحابة ، وهل كانوا إلا عمالاً أو صناعاً أو رعاة للغنم وتجاراً؟! فلم يكن لواحد منهم أن يترك الكسب مدعياً فساد المكاسب وهم مع ذلك ضربوا المثل الأعلى والقدوة في الزهد والورع .

العلة الثالثة : القول بتفضيل الفقير على الغنى :

اتخذ بعض الصوفية من دعواهم ، بتفضيل الفقير على الغنى حجة لهم في ترك الكسب ومد اليد لسؤال الناس طلباً لعطاياهم ، وهم مع ذلك يجدون الفضل لأنفسهم ، على من يكتسب ويقدم لهم العطايا ، جاعلين اليد التي تأخذ العطايا ،

(١) المصدر السابق : ٤٣/٣ .

(٢) المصدر السابق : ٣ / ٢٦٠ ، ٢٧ .

وتسأل الخلق ، وتنتظر أرزاقهم أفضل من اليد التي تعطي وتنفق ، وهم يعلنون زعمهم بتفضيل الفقير على الغنى ، على اعتبار أن الفقير جعل للغنى (طهرةً وزكاةً ورفعةً ودرجةً في دار المقام والحياة)^(١) .

كما ارتكز هؤلاء في دعواهم ، بتفضيل الفقير على الغنى ، على ما جاءت به السنة ، مشيرة إلى أن الفقراء في يسر من الحساب ودخول الجنة قبل الأغنياء ، فعن عبد الله بن عمرو قال : (بينا أنا قاعد في المسجد ، وحلقة من فقراء المهاجرين قعود ، إذ دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - فقصد إليهم فقامت إليهم فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - ليبيشر فقراء المهاجرين بما يسرّ وجوههم ، فإنهم يدخلون الجنة قبل الأغنياء بأربعين عاماً)^(٢) ، الأمر الذي جعلهم يتركون كل كسب وسعى وراء الرزق يؤدي إلى غناهم .

ولعلمهم قد فهموا الحديث على غير وجهه الصحيح ، فإن دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء لا يعنى بالضرورة أفضليتهم على الأغنياء ، لأن الأفضلية - من وجهة نظري - إنما تكون أفضلية مكانة لا أفضلية سبق بالزمان ، والذي يؤكد هذا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مع أنه كان آخر الرسل بعثاً من الناحية الزمنية فإنه كان أفضلهم عند الله تعالى في المكانة فليست الأفضلية - حينئذ - أفضلية وجود الأول قبل الأخير بالزمان ، أو دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء ، وإنما كانت الأفضلية متعلقة بالمكانة التي يصل إليها كل منهما ، لأنه ربما احتل المتأخر مكانة متقدمة عن المتقدم بالزمان . ويدل على ذلك أن الله عز وجل يقول : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ

(١) قوت القلوب : أبو طالب المكي : ١٥٨/٣ .

(٢) سنن الدارمي كتاب الرقاق : باب في دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء / ١١٨ .

أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (١) فجعل الله عز وجل التفاضل بالتقوي والأعمال الصالحة ولم يجعله بالفقر أو الغني ، فربما كان عبد غنياً شاكراً أفضل عند الله عز وجل من ألف فقير متضجر ، أو فقير صابر خير عند الله من غني بطر .

يضاف إلى ذلك أن الإسلام في دعوته للعمل والكسب إنما يهدف إلى وجود المال اللازم لإقامة الدنيا لخدمة الدين ، وهذا يعني أن المال إنما يكون وسيلة هامة ، يستعان بها في عبادة الله تعالى .

وما يؤخذ على هؤلاء المدعين بترك الكسب ، أنهم عكسوا ما نص عليه الشرع بفضل يد المعطى على يد الآخذ ، في قول الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة : " اليد العليا خير من اليد السفلى ، واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة " (٢) ، فزعموا أن اليد التي تأخذ العطاء والصدقات من الخلق ، هي اليد التي تعطي بحجة أن صاحبها يأخذ للصدقات يكون قد رفع عبء الفريضة عن العبد في الدنيا . كما يزعمون أن اليد التي تعطي وتتصدق على الفقير ، هي التي تأخذ الحسنات والثواب بفضل الفقير ، فيكون الفقير - بزعمهم - هو الذي أوصلهم إلى ما أتيبوا عليه ، يؤكد ذلك أبو طالب المكي قائلاً : " إن المعطى في الحقيقة إذا كان العطاء الحقيقي هو ما يبقى ويدوم لا ما يفنى ويزول وذلك هو العطاء من الآخرة الباقية ، فصار الفقير هو المعطى للغنى في

(١) الحجرات ١ .

(٢) إحياء علوم الدين الإمام الغزالي : ٤ / ٢٢٨ والحديث عند الإمام مالك : الموطأ : كتاب الصدقة: باب ما جاء في التعفف عن المسألة : ٨٤٧ ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة : باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى ، ٣ / ٩٤ .

الدنيا نصيبه من الآخرة" (١) ، فهؤلاء زعموا أن الفقير إنما جعل سببا فيما يناله الغنى من الثواب في الآخرة ، بينما كان الغنى سببا في وصول الرزق إلى الفقير في دنياه ، ولما كان عطاء الآخرة هو الذي يدوم ، بينما كان عطاء الدنيا يفنى ويزول ، كانت يد الفقير - من وجهة نظرهم - هي العليا ، لأنها هي التي تعطى العطاء الدائم ، وكانت يد الغنى هي السفلى ، لأنها هي التي تأخذ ، روى " أن بعضهم رأى أبا إسحاق الثوري - رحمه الله - يمد يده ويسأل الناس في بعض المواضع ، قال : فاستعظمت ذلك واستقبحته له ، فأتيت الجنيد - رحمه الله - فأخبرته بذلك فقال : لا يعظم هذا عليك ، فإن الثوري لم يسأل الناس إلا ليعطيهم ، وإنما سألهم ليثيبهم في الآخرة ، فيؤجرون من حيث لا يضرهم" (٢) وإذا ما صح هذا عن الجنيد فيعد ما ذهب إليه بعيداً عما نص عليه الشرع من فضل المعطى المتكسب المتعفف على الآخذ من عطايا الخلق التارك للتكسب .

وقد أخطأ الهجویری في هذه المسألة حينما زعم أن الاعتقاد بأن اليد التي تعطى الزكاة أفضل من آخذها هو عين الضلالة ، ثم قال : " فاليد العليا هي التي تأخذ من الأخ المسلم بحكم وجوب ذلك لترفع عنه عن رقبة ذلك الشخص ، والدرأويش ليسوا دنيويين لأنهم عقوبيون ، وإذا لم يرفع العقبوي عبئ الدنيا عن رقبة الدنيوي ، لوجب عليه حكم الفريضة ، ولأخذ بذلك يوم القيامة ، فالحق تعالى يمتحن العقبوي بواجب سهل ، حتى يستطيع الدنيويون بذلك أداء عبئ الفريضة ، فاليد العليا لا محالة هم الفقراء الآخذون وفقا للشرع ، لأن حق الله واجب عليهم ،

(١) قوت القلوب : أبو طالب المكي : ٤ / ٩٦ .

(٢) قوت القلوب : أبو طالب المكي ٩٧/٤ .

لو كانت يد الآخذ هي السفلى ... لوجب أن تكون يد الأنبياء هي السفلى لأنهم يأخذون حق الله ، وهؤلاء على خطأ" (١) .

وأرى أن أصحاب هذا الرأي وكذلك الهجويري قد أخطأوا فيما ذهبوا إليه لعدة أسباب هي :

أولاً : إن حصول المتصدقين المنفقين أموالهم على الثواب ، إنما كان بفضل كسبهم وسعيهم في طلب الرزق والمال ، الذي كفل لهم إخراج الزكاة والصدقات وليس بفضل الفقراء أو تاركى الكسب ، يضاف إلى ذلك أن الثواب إنما هو من الله تعالى لا دخل للفقراء فيه ، كما زعم هؤلاء .

ثانياً : إن وصف الهجويري لليد التي تنفق وتتصدق بأنها يد رجل دنيوي ، وأن اليد التي تأخذ العطاء وتكون عالية على غيرها هي يد رجل عقبوي ، يعد قلباً للحقائق ، وهما لما قرر الشرع ، فالصحيح الذي قرره الشرع أن اليد التي تنفق وتتصدق هي اليد التي ترجو عطاء الله في الآخرة ، أما اليد التي تأخذ فهي الساعية وراء عطاء الدنيا إشباعاً لرغباتها وشهواتها الدنيوية .

ثالثاً : إن الأنبياء والرسل - صلوات الله عليهم - لم يكونوا ليأخذوا الصدقات، ويجمعوها لأنفسهم ، والإنفاق منها على أهليهم وذويهم ، وإنما كانوا يجمعونها بغرض توزيعها على مستحقيها بحسب أمر الشرع ، لأنهم حراس الشرع والقائمون على تنفيذ أوامره واجتناب نواهيه ، ولا أدل علي ذلك من تحريم النبي صلى الله عليه وسلم أكل الصدقات علي نفسه وعلي أهل بيته (٢) .

(١) كشف المحجوب : الهجويري ٢ / ٥٥٩ .

(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن الحسن بن علي ، أخذ تمره من تمر الصدقة، فجعلها في فيه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية : «كخ كخ ، أما تعرف أنا لا نأكل الصدقة

وابعاً : إن الله تعالى إنما مدح المتصدقين المنفقين أموالهم في السراء والضراء ، سراً وعلانيةً : قال تعالى : (وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) (١) .

وقوله تعالى : (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) (٢) ، وقوله تعالى : (آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ) (٣) .

وقد جاءت السنة النبوية الشريفة لتؤكد على فضل المنفقين المتصدقين ، وأن أيديهم هي العليا ، وأن أيدي الآخذين منهم هي السفلى ، حيث يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - : " اليد العليا خير من اليد السفلى " (٤) .

واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة في حين لم يُذكر مدحٌ للفقراء الذين يأخذون أرزاقهم من سؤال الخلق وينتظرون عطاياهم في القرآن الكريم ولا السنة النبوية الشريفة ، الأمر الذي يؤكد لنا أن ما ذهب إليه بعض الصوفية في تفضيل الفقير على الغنى ، وجعلهم يد الفقير التي تأخذ العطاء من الغنى أفضل

« صحيح البخاري (٤ / ٧٤) ، كتاب الجهاد والسير ، باب من تكلم بالفارسية والرطانة برقم

٣٠٧٢ /

(١) عمران : ١٣٣ ، ١٣٤ .

(٢) البقرة : ٢٧٤ .

(٣) الحديد : ٧ .

(٤) سبق تخريجة .

من يد الغنى، هو زعم فاسد إن دل فإنما يدل على فساد في العقل والرأي ودليل عليهم لا لهم .

ولما كان هؤلاء في دعواهم بتفضيل الفقير على الغنى ينشدون البطالة مستريحين من السعي في طلب الرزق، اصطنعوا لأنفسهم الجلوس على الفتوح ، باعتبارها للتسول وطلباً للراحة من عناء الكسب ومشقته ، وهم يتخذون من قصة أصحاب الصفة حجة لهم في ذلك .

وقد اخطأوا فيما احتجوا به ، لأنهم ما فهموا الأمر على صوابه ، فإن أصحاب الصفة ما جلسوا في المسجد انتظاراً للعطايا وطلباً للرزق بسؤال الخلق ، وإنما جلسوا في المسجد لأنهم لم يكن لهم مكان يأوون إليه، فقد كانوا حديثي الهجرة ، ممن لم يتوفر لهم مسكن يضمهم ، يضاف إلى ذلك أنهم ما كانوا يجلسون في المسجد إلا ليلاً ، بعد أن يسعى كل واحد منهم على رزقه بالنهار ، فإذا ما توفر لأحدهم مسكن ترك المسجد وذهب إليه ، ومن لم يتوفر له المسكن عاد إلى المسجد ليبيت فيه ليلاً .

ويمكن القول : إن أصحاب الصفة لم يكن جلوسهم في المسجد إلا لظروف أجأتهم إلى ذلك لا لشيء آخر ، كما يتوهم بعض البطالين من مدعى التصوف ، الذين يريدون سنداً شرعياً ليكون حجة لهم على بطالتهم وكسلهم .

وقد أخطأ السلمي حينما جعل لجلوسهم على الفتوح أدبا يلتزمون به ، وكان الأولى أن يجعل أدبهم في سعيهم، وحثهم على الكسب وترك البطالة " سئل أبو جعفر : ما أدب القعود على الفتوح ؟ قال : أن يقعد في غير مكان معلوم ، ولا في وقت معلوم ، وأن لا يسأل ولا يتعرض ، وإذا فتح له شيء من غير سؤال تميز ، ثم لا يأخذ إلا مقدار الكفاية " (١) .

(١) جوامع آداب الصوفية : السلمي ٢٢ .

وأقول : أليس في جلوسهم على الفتوح ما يعنى أنهم راغبون في السؤال ، طالبون لما في أيدي الخلق ومنتظرون لعطاياهم ؟!!! والذي " لا يحتاج إلى السؤال وكان يعطى من غير سؤال فالكسب أفضل ، لأنه إنما يعطي لأنه سائل بلسان حاله ومناد بين الناس بفقره ، فالتعفف والتستر أوفي من البطالة " (١) ويصف ابن الجوزي هؤلاء هؤلاء بأنهم كانوا " مستريحين في الأريطة من كد المعاش متشاغلين بالأكل والشرب والغناء والرقص يطلبون الدنيا من كل ظالم ولا يتورعون من عطاء ماكس ، وأكثر أربطتهم قد بناها الظلمة ووقفوا عليها الأموال الخبيثة وقد لبس عليهم إبليس أن ما يصل إليكم رزقكم فأسقطوا عن أنفسهم كلفة الورع " (٢) .

(١) إحياء علوم الدين : الغزالي ٢ / ٧٢ .

(٢) تلبس إبليس : ابن الجوزي ١٧١ .

ويوافق فعل هؤلاء البطالين الشحاذين المتسولين ، الذين يملأون أروقة المساجد والشوارع يسألون إحافاً ، وهم بذلك عالة على غيرهم لا فائدة منهم ، و الشرع الحنيف يحرم هذا وينهى نهياً شديداً عن هذه العادة السيئة ، ويدعو إلى العمل والكسب الطيب عوضاً لهم عن هذه الشحاذة .

المسألة الثانية

القول بترك الزواج

لم ينكر الصوفية مشروعية الزواج في الإسلام ، ولكنهم قالوا بأفضلية العزوبة عليه ، ولم نقل: إن هذا القول كان عاماً لدى الصوفية ، ولكنه كان اتجاهاً من بعض ذوى الرأى والتأثير فى الصوفية .

أن القول بأفضلية العذوبة على الزواج مخالف تماماً لشرع الله الحنيف ، وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - اللذين حرّما على المسلمين رهبانية الانقطاع إلى العبادة بترك الزواج .

وهذا الاتجاه متأثر إلى حد كبير بمنهج رهبان النصارى فى انقطاعهم للعبادة فى أديرتهم وتركهم الزواج .

ورهبان النصارى قد استقوا مذهبهم فى ترك الزواج ، من خلال نصوصهم التى يقدسونها والتى تقرر أن التارك للزواج ، العفيف منذ صباه حتى موته ، أفضل من المتزوج العفيف ، وأن الزواج لا يباح - عندهم - إلا إذا خيف على الإنسان الوقوع فى الزنا ، عندئذ يؤمر بالزواج مع وضع المتزوج فى درجة لا ترقى إلى درجة ومكانة غيرالمتزوج العفيف .

وذلك الرأى موجود فى نصوصهم المقدسة ، ويمكن ملاحظته فى رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس إذ يقول فيها :

{ وأما من جهة الأمور التى كتبتكم لي عنها ، فحسن للرجل أن لا يمس امرأة ، ولكن لسبب الزنا ليكن لكل احد امرأته ، وليكن لكل واحدة رجلها } (١) .

(١) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس :الإصحاح السابع : ٢،١ .

كذلك جاء فيها : { لكن أقول لغير المتزوجين وللأرامل أنه حسن لهم إذا لبثا كما أنا ، ولكن إن لم يضبطوا أنفسهم فليتزجوا لأن التزوج أصلح من التحرق }^(١) . الأمر الذي يؤكد لنا أن المتجرد العفيف - في نصوص النصارى التي يقدسونها - أفضل من المتزوج العفيف، ويعلل بولس فضل درجة المتجرد العفيف على المتزوج العفيف ، أن الأعزب يكون متجهاً كلية ، جسداً وروحاً - لخدمة الرب ، على عكس المتزوج ، الذي يوزع اهتماماته وخدماته على ما في العالم المادي ، ومن ثم يتضح البون الشاسع - لديهم - بين كل من المتجرد العفيف وماله من فضل ومكانة - والمتزوج العفيف .

يقول بولس - في تعليقه فضل المتجرد العفيف على المتزوج العفيف :

{ غير المتزوج يهتم فيما للرب كيف يرضى الرب ، وأما المتزوج فيهتم فيما للعالم كيف يرضى امرأته ، إن بين الزوجة والعذراء فرقاً ، غير المتزوجة تهتم فيما للرب لتكون مقدسة جسداً وروحاً ، وأما المتزوجة فتهتم فيما للعالم كيف ترضى رجلها }^(٢) إلى أن يصل بولس إلى القول : { إذن من تزوج فحسناً يفعل ومن لا يزوج يفعل أحسن }^(٣) .

وخلاصة القول - بعد عرض تلك النصوص التي يقدسها النصارى - إن تلك النصوص في جوهرها تكشف عن وجهة نظر النصارى في شأن العزوبة والزواج ووضع كل من المتجرد العفيف والمتزوج العفيف ، وتلك النصوص تنص على أن الوضع المثالي الأفضل إنما يكون بعدم الزواج ، إلا أنهم يبيحونه خشية الوقوع في الزنا، وعدم ضبط النفس من الرجال والنساء .

(١) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس :الإصحاح السابع : ٩ ، ١٠ .

(٢) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس :الإصحاح السابع : ٣٢ ، ٣٤ .

(٣) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس :الإصحاح السابع : ٢٩ .

تلك هي نظرة النصارى التي استنقوها من نصوصهم - التي يقدسونها - في وضع المتجرد العفيف ، وماله من فضل على المتزوج العفيف . ثم ما لبثت أن تسربت تلك النظرة داخل التصوف الإسلامي ، فنادى بها بعض الصوفية وتحمسوا لها ، وهم يقتربون من رهبان النصارى في القول بتفضيل المتجرد العفيف على المتزوج العفيف ، إلى أن خرجوا من ذلك إلى القول بترك الزواج ، والانقطاع للعبادة ، وتسملت هذه الفكرة المسيحية إلى التصوف .

ومن الصوفية الذين ينزعون إلى القول بترك الزواج بشر بن الحارث ، أحد الصوفية الذين اشتهروا في مجال التصوف بترك الزواج ، و يعلل مذهبه في ذلك بأنه مشغول عن الزواج ، وهو سنة ، بالفرض ، ومجاهدته لنفسه وتطويعها في الخير ، فيذكر عنه أنه قيل له : { إن الناس يتكلمون فيك فقال : ما يقولون ؟ قيل : يقولون إنك تارك السنة - يعنى النكاح - فقال : قولوا لهم أنا مشغول بالفرض عن السنة ، وكان يقول : لو كنت أعول دجاجة خفت أن أكون جلاداً على الجسد }^(١) .

وموقف بشر بن الحارث من الزواج موقف مخالف للسنة المطهرة ، فليست السنة شاغلة . مطلقاً . للعبد عن أداء الفرض أو منفصلة عنه ، وإنما هما مزيج واحد ، الذي يجمع بينهما هو صاحب المكانة العلية ، أما الذي يترك إحداها ويتعلل في ذلك - بالتمسك بالأخرى ، هو عبد ساقط المنزلة ، وأن ما يدعيه هو عين المخالفة الصريحة للشرع الحنيف .

نجد الأمر ذاته لدى أبي سليمان الداراني ، أحد الذين نزعوا إلى ترك الزواج ، يتأكد ذلك من خلال ما قاله عن النكاح لما سئل عنه فيقول : الصبر عنهن خير من الصبر عليهن ، والصبر عليهن خير من الصبر على النار .

(١) السهرودي : عوارف المعارف : م ٥ / ص ١٣٨ ، بهامش إحياء علوم الدين للإمام الغزالي .

وقال . أيضاً . : الوحيد يجد من حلاوة العمل وفراغ القلب مالا يجد المتأهل .
 وقال مرة : ما رأيت أحداً من أصحابنا تزوج فثبت على مرتبته .
 وقال أيضاً : ثلاث من طلبهن فقد ركن إلى الدنيا : من طلب معاشاً ، أو
 تزوج امرأة ، أو كتب الحديث^(١) .

والملاحظ من أقوال أبي سليمان الداراني أمران :
الأول : أن أقواله تكشف بصدق عن مذهب الرجل في الزواج ، واعتناقه للرأي
 القائل بضرورة ترك الزواج اشتغالاً بالعبادة^(٢) .

الثاني : أن أقواله تقترب كثيراً من مذهب رهبان النصارى ، بل تكاد تكون
 مطابقة لفظاً ومعنى ، لما ذهبوا إليه في تفضيل المتجرد العفيف على المتزوج
 العفيف ، وأن الزواج لا يباح إلا إذا خيف على العبد الوقوع في الزنا، عندئذ يكون
 الزواج أفضل من التحرق ، وهذا المعنى نجده في عبارة أبي سليمان الداراني
 مطابقاً لما جاء في عبارة بولس التي ضمنها رسالته إلى أهل كورنثوس وهو أمر
 واضح لا لبس فيه ، يكفي فقط النظر في هاتين العبارتين لملاحظة مدى التطابق
 في المعنى بينهما .

عبارة أبي سليمان الداراني تقول : { الصبر عنهن خير من الصبر عليهن ،
 والصبر عليهن خير من الصبر على النار }^(٣) .

وعبارة بولس التي جاءت في رسالته إلى أهل كورنثوس تقول :

(١) الإمام الغزالي : إحياء علوم الدين : م ٢/ص ٢٧ . وانظر كذلك : أبا طالب المكي : قوت
 القلوب : ج ٤ / ص ١٦٢، ١٦١ .

(٢) تنبيه المغترين : عبد الوهاب الشعراني : ص ٤٤ .

(٣) إحياء علوم الدين : الإمام الغزالي : م ٢/ص ٢٧ . أبو طالب المكي : قوت القلوب : ج ٤ /
 ص ١٦١ .

{ ولكن أقول لغير المتزوجين ولالأرامل أنه حسن لهم إذا لبثوا كما أنا ، ولكن إن لم يضبطوا أنفسهم فليتزوجوا ، لأن التزوج أصلح من التحرق } ^(١) .

نفس المعنى نجده لدى أحد الصوفية الأوائل ، وهو سفيان الثوري ^(٢) ، الذي نادى بترك الزواج بل حذر منه ، معللاً ذلك بقوله : من تزوج فقد أدخل الدنيا بيته ، ومن أدخل الدنيا بيته فقد تزوج ابنة إبليس ، ومن تزوج ابنة إبليس أكثر إبليس التردد إلى بيته ، لأجل ابنته فاحذروا من التزويج .

وهو - أعني سفيان الثوري - في جانب آخر يمدح التجرد والعزبة ، ويرى لهما الفضل على التزويج فيقول : يا حبذا العزبة والمفتاح * * * ومسكن تخرقه الرياح * * * لا صخب فيه ولا صياح ^(٣) .

وقد كان لأولئك الصوفية الذين نزعوا إلى ترك الزواج أسبابهم ، التي تمسكوا بها لتبرير ما نزعوا إليه ، ومن هذه الأسباب :

أولاً : التشاغل بالزواج عن العبادة :

(١) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس : الإصحاح السابع : ٩ ، ١٠ .

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي : روى عن أبيه وأبي إسحاق الشيباني وأبي إسحاق السبيعي وغيرهم وروى عنه خلق لا يحصون منهم ابن مهدي وابن المبارك وجريير . قال النسائي هو أجل من أن يقال فيه ثقة ، وقال ابن سعد : ولد سنة سبع وتسعين وكان ثقة مأموناً ، وقال ابن حبان : كان من سادات الناس فقهياً وورعاً وإتقاناً ، وفي التقريب ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وهو من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس ، مات سنة ١٦١ وله ٦٤ سنة ، ولم يعقب ، أي لم يكن له ولد بعده ؛ لأنه لم يتزوج أصلاً .

انظر: تهذيب التهذيب ٢/٣٥٣ . ٣٥٥ ، تقريب التهذيب ١/٣١١ ، الثقات ٦/٤٠١ ، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/٣٨٦ - ٣٩١ .

(٣) قوت القلوب : أبو طالب المكي : ج٤ / ص ١٧٧ .

إن التزوج انحطاط من العزيمة إلى الرخصة . فنظر القائلين بترك الزواج . الأمر الذي يجعل المتزوج يترك الأمور المتصلة بالمجاهدة الروحية ، والنظر إلى الأمور الدنيوية التي تتعلق بالزواج من تفيد بالأولاد والأزواج . يقول سفيان الثوري (التزوج انحطاط من العزيمة إلى الرخص ، ورجوع من التروح إلى النقص ، وتقبيد بالأولاد والأزواج ، ودوران حول مكان الاعوجاج ، والتفات إلى الدنيا بعد الزهادة ، وانعطاف على الهوى بمقتضى الطبيعة والعادة) (١) .

ثانياً : فساد المجتمع من المكاسب ، والنساء* .

ثالثاً : القصور عن الوفاء بمتطلبات الزواج .

يشير إلى ذلك أبو طالب المكي من خلال ما نزع إليه بعض الصوفية من علماء البصرة في ترك الزواج ، فيقول : " وقال بعض علمائنا البصريين من أهل الورع واليقين ، وقد سئل عن التزويج في مثل زماننا ، فذكر ضيق المكاسب وقلة الحلال ، وكثرة فساد النساء ، فكرهه للورع ، وأمره بالمدافعة فأعيد عليه في ذلك فقال إنه يدخل في المعاصي لدخول الإنسان في الآفات وفي المكاسب المحرمات " (٢)

ويوضح الغزالي تلك الآفات التي تكون في النكاح ، وتكون سبباً في تركه لدى بعض الصوفية فيرى أن آفات النكاح محصورة في ثلاث :

الآفة الأولى : وهي أقواها ، العجز عن طلب الحلال ، فإن ذلك لا يتيسر لكل أحد لاسيما في هذه الأوقات مع اضطراب المعاش ، فيكون النكاح سبباً في التوسع للطلب والإطعام من الحرام ، وفيه هلاكه وهلاك أهله ، والمتعزب في أمن من ذلك

(١) عوارف المعارف : السهرودي : م / ٥ ص ١٣٨ .

(٢) قوت القلوب : أبو طالب المكي : ج٤ / ص ١٥١ .

وأما المتزوج ففي الأكثر يدخل في مداخل السوء ، فيتبع هوى زوجته ، ويبيع آخرته بدنياه ...

الأفة الثانية : القصور عن القيام بحقهن ، والصبر على أخلاقهن ، واحتمال الأذى منهن وهذه دون الأولى في العموم ، فإن القدرة على هذا أيسر من القدرة على الأولى ..

الأفة الثالثة : وهى دون الأولى والثانية ، أن يكون الأهل والولد شاغلاً له عن الله تعالى ، وجاذباً له إلى طلب الدنيا ، وحسن تدبير المعيشة للأولاد بكثرة جمع المال وادخاره لهم وكل ما شغل عن الله من أهل ومال وولد فهو مشئوم على صاحبه (١) .

رابعاً : استناد الصوفية - المنادين بترك الزواج مطلقاً - على بعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة، التي تحت على ترك الزواج ، واتخاذها دليلاً على ما ذهبوا إليه ونادوا به، وقد وردت تلك الأحاديث في كتب الصوفية ، منها :

١ . " خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ الذي لا أهل له ولا ولد " .

قال عنه السخاوي : " من حديث رواد بن الجراح عن سيفان الثوري ، عن منصور ، عن ربعي ، عن حذيفة مرفوعاً به . وعلته رواد . ولذا قال الخليلي ضعفه الحفاظ فيه وخطئوه (٢) .

٢ . " قلة العيال أحد اليسارين وكثرتهم أحد الفقيرين " .

(١) إحياء علوم الدين : الإمام الغزالي : م ٢ / ص ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ .

(٢) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط ١ / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ص ٢٠٢ وانظر : المعنى في الضعفاء للذهبي تحقيق نور الدين عنتر - الناشر دار المعارف - حلب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ط ١ / ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م ١ / ص ٢٣٣ .

قال عنه السخاوي : " رواه القضاعي عن علي ، والديلمى عن عبد الله بن عمر وابن هلال المزني كلاهما بالشرط الأول مرفوعاً بسندين ضعيفين " (١) .

٣ . " ما أفلح صاحب عيال قط " .

قال ابن عدى (هو من كلام ابن عيينة وهو منكر عن النبي صلى الله عليه وسلم) (٢) .

٤ . " لولا النساء لعبد الله حقا حقاً " .

(١) المقاصد الحسنة ، السخاوي ٣/٣٠٨ ، وانظر كلا من : كتاب تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث ، الشيباني الشافعي ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، د.ت. ٤/ ١١٧ و كتاب الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، الشوكاني ١٣٨ . وكشف الخفاء ، العجلوني ٢ / ١٠٠ .

(٢) اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بالتذكرة في الأحاديث المشتهرة ، الزركشي ص ٢٤ ، وانظر : اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، السيوطي ، كتاب النكاح ٢ / ١٨٠ .

يقول عنه السيوطي : (قال ابن عدى هذا حديث منكر)^(١) ويقول عنه ابن عراق الكناني : " من حديث عمر بن الخطاب وفيه زيد العجمي وعنه ابن عبد الرحيم بأن له شاهدا من حديث أنس " لولا المرأة لدخل الرجل الجنة " ، أخرجه الثقفى في فوائده وفيه بشر بن الحسين متروك (قلت) بل كذاب وضاع فلا يصلح حديثه شاهدا والله أعلم^(٢) .

٥ . (إذا كان سنة خمسين ومائه فاحذروا التزويج فإنه من تزوج في ذلك الزمان سلب الله عقله وهدم دينه ولم يكن له دنيا ولا آخرة) .

قال ابن الجوزي روى بإسناد مظلم ، كلهم مجاهيل إلى مقاتل عن عطاء عن أبي هريرة رفعه ، وهذا من أفحش الكذب^(٣) .

٦ . (إذا كانت على أمتي ثلاثمائة وثمانون سنة فقد حلت لهم العزبة والترهب على رؤوس الجبال) يقول عنه السيوطي : أنه حديث موضوع^(٤) ، يقول

(١) اللآئى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، السيوطي ، كتاب النكاح ٢ / ١٥٩ و : المعنى في الضعفاء ، الذهبي ١ / ١٠٥ وله أيضاً : ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ، الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى ، المكتب الإسلامى ، بيروت ، دمشق ط ٤ / ١٣٩٨ هـ ١ / ٧٤ .

(٢) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ، ابن عراق الكناني ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، وعبد الله محمد الصديق . دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط ١٢ / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م - ٢ / ٢٠٤ محمد على البجاوى ، و فتحة على البجاوى ، دار الفكر العربي ، القاهرة د.ت ١ / ٣١٥ وقال عنه الألبانى حديث موضوع .

(٣) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ابن عراقي الكناني ٢ / ٣٤٦ واللائى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، السيوطي كتاب الفتن ، ٢ / ٣٩١ ، ٣٩٢ .

(٤) اللآئى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، السيوطي ، كتاب الفتن ٢ / ٣٩١ .

ابن عراق الكنانى : " من حديث ابن مسعود ، وفيه سليمان بن عيسى ، قال السيوطي وجاء من مرسل الحسن : " إذا أتت على أمتي ثمانون سنة فقد حلت فيها العزبة والعزلة، والترهب في رؤوس الجبال) ، أخرجه الغسولى في جزئه ، (قلت) وعلى إرساله في سنده ضعفاء والله أعلم" (١).

٧ . إذا أحب الله عبداً اقتناه لنفسه ولم يشغله بزوجة ولا ولد .

يقول ابن عراق الكنانى : " من حديث بن مسعود وفيه إسحاق بن وهب العلاف، من حديث أبى عنبه الخولانى بنحوه ، وفيه محمد بن زياد الألهانى ، وعنه اليمان بن عدى الحضرمى .. وإنما اتهم الذهبي بالحديث شيخ العلاف ، عبد الملك بن يزيد ، فقال لا يدري من هو وأتى بخبر باطل والله أعلم " (٢) ، ويقول عنه السيوطي : إنه حديث موضوع وأن إسحاق بن وهب كذاب (٣) .

ومما لا شك فيه أن تلكم الأحاديث السابقة ، تتعارض تماماً مع منهج الشرع الحنيف ، في الدعوة إلى النكاح والحث عليه .

فهذه بعض الأمثلة للزهد عند الصوفية ، ومن خلال عرضها ، نجد الزهد عندهم قد تجاوز الزهد الإسلامى الصحيح ، لما فيه من مبالغة شديدة ، حيث تعذيب النفس ، وإضعاف الصحة ، ولما يترتب على هذه المبالغة من تضييع بعض أركان الصلاة، كالقيام والذهاب إلى المساجد لنيل ثواب الجماعة فى المسجد كما أن الزهد بالصور السابقة مخالف لقول الله تعالى : (وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ، ابن عراق الكنانى ٢ / ٣٤٦

(٢) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ، ابن عراق الكنانى ٢ / ٢١٢

(٣) اللآئى المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى ، السيوطي ، ص

الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي
الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (^(١)) ، وقوله تعالى : (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ
الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً
يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (^(٢)) .

(١) القصص : ٧٧ .

(٢) الأعراف : ٣٢ .

الزواج فى الإسلام

حكمه وفضله

لقد رغب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى الزواج وحث عليه كل قادر ، يستطيع القيام بمهامه من مسكن ونفقة وقدرة على الجماع ، وهذه هى الباءة التى قصدها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقوله : (يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) ^(١) أى وقاية .

بمعنى أن الإنسان مادام قادراً على الزواج فخيرٌ لدينه أن يتزوج ، أما إذا لم يكن للعبد القدرة على الزواج مادياً ، أو عجز عن الوفاء بمتطلبات الزواج نرى السنة النبوية الشريفة تأتى بالعلاج الناجع الذى يلائم حاله وهو الصيام ، الذى يقى الإنسان الوقوع فى الفاحشة .

والذى يجب فهمه من الصيام أمران :

الأول : أنه لا يراد به الانقطاع عن الطعام والشراب ، وإنما يراد به الانقطاع عن كل ما يشعل نار الشهوة فى العبد ويجعله أسيراً لها ، لتسلط الشهوة عليه ، ولا يدروها عن نفسه إلا بترك كل ما يشعلها .

الثاني : أن الصيام لا يكون على الدوام ، وإنما يوضع فى نطاق عدم الاستطاعة على الزواج ، فهى حالة مؤقتة تلزم العبد العاجز مادياً عن الزواج ، فإذا ما تيسر له مقدرة الإنفاق والوفاء بمتطلبات الزواج ، لزم عليه عندئذ إتيانه

(١) رواه البخارى فى الصحيح ، كتاب النكاح ، باب من لم يستطع الباءة فليصم (٥٠٦٦)

والعمل على تحقيقه، لما فيه من فائدة عظيمة تعود على العبد بصيانة نفسه ،
منها : الوقوع في الفاحشة ، وعلى المجتمع بحفظ النسل الذي به بقاء الآدمي
لعمارة الكون ، وأما من كان تائقاً له وقادراً عليه مادياً ، ولكنه يأمن على نفسه
الوقوع في الفاحشة واقتراف ما حرم الله عليه ، فإن الزواج - عندئذ - يكون
مستحبا له ، لما فيه من شرف الاتباع لسنة الرسول - صلى الله عليه وسلم -
وهو أولى من الانقطاع للعبادة والرهبانية ، وذلك لأميرين :

الأمر الأول : أن الإسلام حرم الرهبانية التي تدعو صاحبها إلى ترك الزواج
وعوضهم عن ذلك برهبانية أخرى ، هي الجهاد في سبيل الله ، كما ورد في قوله -
صلى الله عليه وسلم - : " لكل نبي رهبانية ، ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل
الله عز وجل " (١) .

الأمر الثاني : أن طاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - واتباعه في كل
أقواله وأفعاله ومنها اتباع سنته في الزواج هو عين العبادة ، وإن من لم يستن
بسنته يكون مطروداً من شرف الانتساب له - صلى الله عليه وسلم - ومن ثم
يكون الزواج إتباعاً للسنة - وإن كان فيه إشباع لشهوة النفس - عبادةً ، ومن هنا
كان العابد المتزوج أفضل من العابد العازب ، لأن العابد المتزوج قد جمع بين
العبادة والزواج ، على عكس العابد العازب ، الذي يواحدة دون الأخرى ، وقد التزم
السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن تلاهم بالنهج النبوي الشريف ، الذي
يدعوا إلى الزواج و الحث عليه إقتداءً برسول الله - صلى الله عليه وسلم -

(١) الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني للساعاتي ، مع تحقيق شرحه
بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني ، طبع على نفقة المؤلف ط١ / ١٣٧٢ هكتاب الجهاد ،
باب فضل الجهاد والترغيب فيه : ٧،٦/١٤٠ .

صاحب القدوة الحسنة ، قال تعالى : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) (١).

من أجل ذلك كانت محبة السلف الصالح من الصحابة وغيرهم لشرف الاقتداء برسول الله - صلى الله عليه وسلم - هي التي جعلتهم لا يتركون الزواج لما فيه من طاعة الله ورسوله ، وبعد أن حث عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وجعله من سنته لا يحيد عنها إلا عاص .

كل ذلك دفع السلف الصالح من الصحابة رضوان الله عليهم في الإسراع إلى الزواج ، رغبة منهم في اتباع الشرع الحنيف ، وانتساباً لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - بتمسكهم بسننه في الزواج ، يقول ابن مسعود رضي الله عنه : (لو لم يبق من عمري إلا عشرة أيام لأحببت أن أتزوج لكي لا ألقى الله عزياً) (٢) ، وكان منهم من يدعو الآخر إلى الزواج معرفة بفضله ، ورغبة في أن ينال هذا الفضل ، يؤكد ذلك ما يروى عن سعيد بن جبير بقوله : (لقيني ابن عباس فقال : تزوجت ؟ قال فقلت : لا ، قال : تزوج ، ثم لقيني بعد ذلك فقال : تزوجت ؟ قال : قلت : لا ، قال تزوج ، فإن خير هذه الأمة كان أكثرها نساء) (٣) .

وهذا أحمد بن حنبل يؤكد على شرف وفضل الزواج ، وما له من فوائد عظيمة ، وأن العزوبة ليست من أمر الإسلام ، ولا من سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيقول : (ليست العزوبة من أمر الإسلام في شيء والنبي - صلى الله عليه وسلم - تزوج أربعة عشرة امرأة ، ومات عن تسع ثم قال : لو ترك الناس النكاح لم يغزوا ، ولم يحجوا ، ولم يكن كذا ، ولم يكن كذا . وقد كان النبي عليه

(١) الأحزاب : ٢١ .

(٢) الغزالي إحياء علوم الدين ٦٢/٢ .

(٣) الإمام أحمد : المسند : حديث رقم ٢٠٤٨ : ج٣ / ص ٣٣٣ .

الصلاة والسلام يصبح وما عنده شيء ويمسى وما عنده شيء ، ومات عن تسع ، وكان يختار النكاح ويحث عليه وينهى عن التبتل ، فمن رغب عن فعل النبي - صلى الله عليه وسلم - فهو على غير الحق ، ومن رغب عن فعل أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - من المهاجرين والأنصار ، فليس هو من الدين في شيء) (١) .

وهو الذي طبق ذلك على نفسه اقتداءً و اهتداءً بسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فبعد وفاة زوجته أم ولده عبد الله ، أسرع بالزواج فسئل عن ذلك فأجاب قائلاً : { أكره أن أبيت عزياً } (٢) .

نخلص من ذلك كله إلى القول بأن الزواج أمر حث عليه الشرع الحنيف من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، التزم به السلف الصالح من الصحابة والتابعين اقتداءً واهتداءً برسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

فالزهد الصحيح في الإسلام : ليس دعوة الى الرهبانية ، أو الانقطاع عن الدنيا ، لأن المنهج الإسلامي للزهد ، هو الاعتدال والتوسط في الأخذ بالأسباب ، وليس إنصرافاً عن المجتمع كما هو عند المتصوفة ، والزهد لا يعنى هجر المباحات والطيبات، ما دام الأمر مرتبطاً بالنية الخالصة لله تعالى .

(١) أحمد بن حنبل : كتاب الورع : ص ١١٨ ، انظر كذلك ابن الجوزي : تلبيس إبليس : ص ٢٨٤ .

(٢) إحياء علوم الدين : الإمام الغزالي ٢ / ٢٧ .

المسألة الثالثة

ترك التداوي عند الصوفية

من المظاهر السلبية لمفهوم الزهد عند بعض الصوفية ترك التداوي ، وفي الحديث عن التداوي نجد الصوفية يعتبرون التداوي قدحاً في الزهد ، ورغبة في متع الحياة الدنيا وزينتها ، لأن الزهد أصله التوكل على الله ، فمن توكل على الله حق التوكل لم يلتفت لشيء من الدنيا وأسبابها ، أما من نقص توكله فقد نقص زهده بحسب ذلك ، لأن النقص التوكل يسمح بالالتفات إلى الأسباب ، والالتفات إلى الأسباب قادح في الزهد ، ولقد مر بنا قول أبي علي الروزباري : " إذا قال الصوفى بعد خمسة أيام: أنا جائع فألزموه السوق وأمروه بالكسب" (١) .

وأيضاً نظر أبو تراب النخشبى يوماً : " إلى صوفى من تلامذته، مد يده الى قشر بطيخ ، وكان قد طوى ثلاثة أيام ، فقال : تفعل ذلك ؟ أنت لا يصلح لك التصوف، فالزم السوق" (٢) .

وقال المكي : إن (إسقاط القوة بالتجوع الطويل والطي الكثير لتضعف النفس، لأن عندهم أن في قوة النفس قوة الشهوات وغلبة الصفات، وفي ذلك وجود المعاصي وكثرة الهوى وطول الرغبة والحرص على الدنيا وحب البقاء ، يقول : - يعني سهل بن عبد الله - : إذا أدخل الله عليها - أي على نفس الإنسان- الأمراض من حيث لا تحتسب ، فلا يتعالج لرفع الأمراض عنها ، فإن الأمراض من نهاية الضعف ومن أبلغ ما تنقص به الشهوة ، وقد كان يقول : علل الأجسام رحمة وعلل القلوب عقوبة ، وقال مرة : أمراض الجسم للصديقين ، وقد كان ابن مسعود

(١) الرسالة القشيرية ص ٢١٥ ، وينظر تلبيس ابليس ص ٢٠٩ .

(٢) الرسالة القشيرية ص ٨٣ ، وينظر بالحلية ٥٠/١٠ ، وطبقات الاولياء ص ٢٥٥ .

يقول: تجد المؤمن أصح شيء قلباً وأمرضه جسماً ، وتجد المنافق أصح شيء جسماً وأمرضه قلباً ، وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم : تحبون أن تكونوا كالحمر الصيالة ؛ لا تمرضون ولا تسقمون ، وقد قيل : لا يخلوا المؤمن من علة في جسمه أو قلة في ماله ، وقيل : لا يخلو من غلبة أو ذلة ، وللعبد إن لم يتداو أعمال حسنة ؛ منها أن ينوي الصبر على بلاء الله تعالى والرضا بقضائه والتسليم لحكمه إذ قد حسن عنده لأنه موقن وإذ قد عرف الحكمة في ذلك والخيرة في العاقبة، لأنه حكيم ، ومنها أن مولاه أعلم به منه وأحسن نظراً واختياراً ، وقد حبسه وقيده بالأمراض عن المعاصي ، كما روي عن الله تعالى : الفقر سجنى والمرض قيدي ، أحبس بذلك من أحب من خلقي ، فلا يأمن إن تداوى فعوفي أن تقوى النفس فيفسده هواها ، لأن المعاصي في العوافي ، وعلّة سنة خير من معصية واحدة، لقي بعض الناس بعض العارفين، فقال له والعارف : كيف كنت بعدي ؟ قال : في عافية فقال : إن كنت لم تعص الله فأنت في عافية ، وإن كنت قد عصيته فأى داء أدوى من المعصية ما عوفي من عصى ، وقال علي رضي الله عنه لما رأى زينة النبط بالعراق يوم عيدهم : ما هذا الذي أظهوره ؟ قالوا : يأمر المؤمنين ، هذا يوم عيد لهم ، فقال : كل يوم لا يعصى الله فيه فهو عيد لنا .

وقال الله تعالى وهو أصدق القائلين : (وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون) [آل عمران ١٢٥] قيل : العوافي والغنى ، وقال بعضهم : إنما حمل فرعون أن قال: أنا ربكم الأعلى طول العوافي ، لبث أربعمئة سنة لم يصدع له رأس ، ولم يحم

له جسم ، ولم يضرب عليه عرق ، فادعى الربوبية ، ولو أخذته الشقيقة والمليلة في كل يوم لشغله ذلك عن دعوى الربوبية) (١) .

ويذكر المكي بعض الأدلة فيقول : (وفي الخبر : لاتزال الحمى والمليلة بالعبد حتي يمشي على وجه الأرض وما عليه خطيئة ، وفي خبر : حمى يوم كفارة سنة ، وأحسن ما سمعت في معناه ، قال : لأن حمى يوم تهد قوة سنة ، وقيل : في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً ، يدخل حمى يوم في جميع المفاصل فيكون له بكل مفصل كفارة يوم ، ولما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم : كفارة الذنوب بالحمى ، سأل زيد بن ثابت ربه أن لا يزال محموماً ، قال : فلم تكن الحمى تفارقه في كل يوم حتى مات ، وسأل ذلك طائفة من الأنصار ، وكذلك لما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أذهب الله كريمته لم يرض له ثواباً دون الجنة ، قال : فقد رأيت الأنصار يتمنون العمى ، ولما جاءت الحمى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأذن عليه قال : اذهبي إلى أهل قباء ، وهذا أحد الوجهين في قوله تعالى : { فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ } [التوبة : ١٠٨] أي بالأمراض من الذنوب ، وعن عيسى عليه السلام يقول : لا يكون عالماً من لم يفرح بدخول المصائب على جسده ، وما له لما يرجو في ذلك من كفارة خطاياها ، والصديقون يبتلون بعلل الجوارح ، والمنافقون يبتلون بأمراض القلوب ، لأن في أمراض الأجسام ضعفها عن الآثام والطغيان ، وفي أمراض القلوب ضعفها عن أعمال الآخرة والإيقان وفي معنى قوله عز وجل : { وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً } [لقمان : ٢٠] ، قيل ظاهرة العوافي وباطنة البلاوي لأنها نعم الآخرة ،

(١) قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريدين الى مقام التوحيد للشيخ أبي طالب المكي محمد بن علي بن عطية ، حققه وقدم له وعلق حواشيه د/ عاصم الكيالي دار الكتب العلمية - بيروت - ط ثانية ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥ م ص ٣٨/٢ .

وروي أن موسى عليه السلام نظر إلى عبد عظيم البلاء فقال : يارب ارحمه ، فأوحى الله عز وجل إليه : كيف أرحمه ؟ مما به أرحمه ؟ وقد قال الله وهو أصدق القائلين في تصديق هذا المعنى : ﴿لَوْوُ رَحِمْنَاَهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّنْ ضُرٍّ لَّلَجُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [المؤمنون : ٧٥] فأخبر أن في ترك الرحمة لهم لطفًا ورحمة .

وروينا عن عبد الواحد أنه خرج في نفر من إخوانه إلى بعض نواحي البصرة ، فأواهم المسير إلى كهف جبل ، فإذا فيه عبد مقطوع بالجذام يسيل جسده قيحا وصيد الأطباخ به ، فقالوا : يا هذا ، لو دخلت البصرة فتعالجت من هذا الداء الذي بك ، فرفع طرفه إلى السماء ، وقال : سيدي ، بأي ذنب سلطت هؤلاء علي يسخطوني عليك ، ويكرهون إلي قضاءك ، سيدي أستغفرك من ذلك الذنب ، لك العتبي إني لا أعود فيه أبداً ، قال ثم أعرض بوجهه فانصرفنا وتركناه (١) .

وما أورده المكي من أحاديث وأخبار اعتمد عليها لتصحيح مذهب رفض التداوي وجعله الأصل والأفضل للمؤمن يمكن الرد عليها بما يلي :

أولاً: حديث: تحبون أن تكونوا كالحمر الصيالة ؛ لا تمرضون ولا تسقمون .

هذا الحديث رواه جماعة من المحدثين من طريقين عن ابن إياس ابن أبي فاطمة الضمري عن أبيه عن جده : قال أبو نعيم : حدثنا محمد بن إبراهيم بن علي ، حدثنا أبو بكر بن محمد بن زِيَّان الحضرمي ، حدثنا أبو الطاهر/ أحمد بن عمرو بن السرح حدثنا رشدين بن سعد حدثنا زهرة بن معبد ، عن عبد الله بن أنيس أبي فاطمة ، عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : [أيكم يحب أن يصح فلا يسقم ؟ قالوا : كلنا يارسول الله .

قال أتحبون أن تكونوا كالحمر الصالة ، ألا تحبون أن تكونوا أصحاب بلاء ، وأصحاب كفارات ، والذي نفسي بيده إن العبد لتكون له الدرجة في الجنة ، فما

(١) قوت القلوب للمكي : ٣٨/٢ - ٣٩

يبلغها بشئٍ من عمله ، فيبتليه الله بالبلاء ليبلغ تلك الدرجة ، وما يبلغها بشئٍ من عمله] .

ورواه أيضاً من حديث الليث عن خالد بن يزيد عن يزيد عن سعد بن أبي هلال ، عن محمد بن أبي حميد عن [مسلم أبي] عقيل الزبيري عن ابن أبي فاطمة عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بنحوه (^١) .

وبالنظر في سند الرواية الأولى نجد فيه راوٍ يدعى : رشدين بن سعد ، ورشدين هذا ذكره الذهبي في كتابه "تاريخ الإسلام" فقال : (رشدين بن سعد بن مفلح بن هلال ، أبو الحجاج المهرج المصري . [الوفاة: ١٨١ - ١٩٠ هـ] .

كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ الْأَخْيَارِ ، لَكِن سَيِّئَ الْحِفْظِ ، لَا يُبَالِي عَمَّن رَوَى .

وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : أَرْجُو أَنَّهُ صَالِحٌ .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : هُوَ أضعفُ مِنَ ابْنِ لَهَيْعَةَ .

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ ، وَغَيْرُهُ : ضَعِيفٌ .

وَأَرَّخَ ابْنُ يُونُسَ مَوْلِدَهُ ، ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، فَأَدْرَكَتْهُ غَفْلَةُ الصَّالِحِينَ

أَخْرَجَ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ عِيسَى بْنُ مَثْرُودٍ ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةَ .

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : لَيْسَ بِشَيْءٍ ، لَيْسَ مِنْ جَمَالِ الْمَحَامِلِ (^٢) .

وعلى هذا نستطيع القول ببطلان هذه الرواية برمتها لبطلان سندها .

(١) جامع المسانيد والسنن للحافظ ابن كثير الدمشقي المفسر "ت ٧٧٤هـ" تحقيق د/ عبد الملك

عبد الله الدهيش ، دار خضر ، بيروت ، ط ثانية ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ٣٢٦/١ .

(٢) تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي ، ت : د/ بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي، ط أولى

٢٠٠٣ م ، ٨٤٩/٤ - ٨٥٠ .

وبالنظر في الرواية الثانية نجد فيها محمد بن أبي حميد ، قال عنه الحافظ الذهبي : (محمد بن أبي حميد الأنصاري الرُّقِّي المَدَنِي ، وهو الذي يقال له : محمد بن أبي حميد [الوفاة : ١٥١ - ١٦٠ هـ] ضعفه أبو زرعة .

وقال أحمد : أحاديثه مناكير ، وقال مرة : ليس بقوي .

وروى عباس عن ابن معين : أنه ليس بشيء .

وقال البخاري : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ (١) .

وبهذا الحكم على محمد بن أبي حميد نستطيع الحكم على روايته بالبطلان ، ثم نقول : اتضح لنا أن كل طرق هذا الحديث لا تصح ، وبناءً عليه فإنه لا يصح الاستناد إلى هذا الحديث بأي طريق من طرقه لاستنباط حكم شرعي صحيح .

ثانياً : قوله : روي عن الله تعالى : الفقر سجنى والمرض قيدي ، أحبس بذلك من أحب من خلقي ، في تصديره الرواية بكلمة : روي إشعار منه بأنه نفسه لم يطمئن إلى هذه الرواية ؛ لذلك صدرها بكلمة : روي ، الموحية بالتضعيف كما يقول علماء الحديث .

ولم أكتف بعدم اطمئنان المكي لهذه الرواية ، ولكني بحثت عنها في عدد كبير من كتب الحديث والشروح والعلل والطبقات والتخريج فلم أجد له أصلاً ، الأمر الذي جعلني أطمئن حين أحكم على هذه الرواية بالبطلان .

ومما يدفع بعض الصوفية إلى ترك التداوي اعتقادهم أن التداوي ينافي كمال التوكل : " روى عن أبي بكر - رضى الله عنه - أنه قيل له : لو دعونا لك طبيباً؟ .

فقال : الطبيب قد نظر إلى ، وقال : إني فعال لما أريد .

وقيل لأبي الدرداء فى مرضه : ما تشكى ؟ قال : ذنوبى .

(١) تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي ، ت : د/ بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي، ط أولى

فقيل ما تشتهي؟ قال: مغفرة ربي.

قالوا: ألا ندعو لك طبيباً؟ قال: الطبيب أمرضني!

وقيل لأبي ذر، وقد رمدت عيناه: لو داويتهما؟ قال: إني عنهما مشغول

قيل: لو سألت الله تعالى أن يعافيك، قال: أسأله فيما هو أهم علي منهما.

كان الربيع بن خيثم أصابه فالج، فقيل له: لو تداويت؟ قال: قد هممت

ثم ذكرت عاداً وثمود وأصحاب الرس، وقروناً بين ذلك كثيراً، وكان فيهم الأطباء،

فهلك المداوي والمداوي، ولم تغنى الرقى شيئاً.

قيل لسهل: متى يصح للعبد التوكل؟ قال: إذا دخل عليه الضرر في

جسمه، والنقص في ماله، فلم يلتفت إليه شغلاً بحاله، وينظر إلى قيام الله تعالى

عليه (١).

ونجد أبا طالب المكي يوضح أن ترك التداوي لا يسلكه العوام من الناس،

لكنه خاص للأقوياء فيقول: "ومن لم يتداو من الصديقين والسلف الصالح

أكثر من أن يذكر، إلا أنه مخصوص، وطريق الخاصة الأقوياء لا يسلكه الشوب

من العموم والضعفاء، وذلك مذهب إبراهيم الخواص وطريقه، وكان يرى أن

المتوكل إذا تداوى نقص بذلك تحقيقه.

وسهل بن عطاء يقول: أفضل التداوي لأجل الطاعات وكانت به علة عظيمة

فلم يكن يتداوى منها، وقد كان يداوى الناس منها.

(١) قوت القلوب للمكي ٣٦/٢ وإحياء علوم الدين للغزالي ٣٣/١ والمصنف لابن أبي شيبة،

كتاب الطب، باب من كره الطب ولم يره ٤٢٣/٥ وقد ذكر ابن الجوزي عن حذيفة ما ذكره

أبو طالب والغزالي عن أبي الدرداء في "الثبات عند الممات" تحقيق: عبد الله الليثي

الأنصاري، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت الطبعة: الأولى ١٤٠٦.

وسئل عن شرب الدواء ، فقال : كل من دخل إلى شئ من الدواء ، فإنما هو سعة من الله لأهل الضعف ، ومن لم يدخل في شئ منه فهو أفضل ، فإنه إن أخذ شيئاً من الدواء ، ولو كان الماء البارد ، سئل عنه لم أخذت ؟ ومن لم يأخذ فليس عليه سؤال ، وقال مرة : من يأخذ الماء البارد على سبيل الدواء سئل^(١) .

يقول ابن الجوزي : " إن التداوي لا يخرج فاعله من الرضا بقضاء الله تعالى ، كما أن من عرض له الجوع ، لا يخرج فزعه إلى الغذاء من التوكل والرضا بالقضاء ، لأن الله تعالى لم ينزل داء إلا أنزل له دواء إلا الموت ، وجعله أسباباً لدفع الأدوية ، كما جعل الأكل سبباً لدفع الجوع أو المرض ، ولا مدفع إلا بما جعله سبباً لدفعه عنهم"^(٢) .

وعلى هذا يكون رأى ابن الجوزي تفضيل التداوي ؛ لأن التداوي لا ينقض توكل العبد ، بل هو من التوكل ؛ إذ إنه يدفع قضاء الله بقضاء الله ، فكما أن الله قضى بالمرض قضى بالدواء ، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر به ، وأخبر عن حكمة الله تعالى فيه فقال - صلى الله عليه وسلم - : (ما من داء إلا وله دواء ، عرفه من عرفه وجهله من جهله إلا السام) يعنى الموت^(٣) .

وقال عليه السلام : (تداواوا عباد الله فإن الله خلق الداء والدواء)^(٤) ، وسئل عن الدواء والرقى هل ترد من قدر الله شيئاً ؟ ، فقال :

(١) قوت القلوب لآبى طالب المكي ٢ / ٩٥٠ ، ٩٥١ .

(٢) تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٧٧ ، مرجع سابق .

(٣) رواه الأمام أحمد في مسنده ٣٧٧/١ برقم ٣٥٧٨ .

(٤) رواه الترمذى في سننه أبواب الطب باب ما جاء في الدواء والحث عليه ٢٥٨/٣ برقم

(هي من قدر الله) (١)(٢) .

ويرى أبو طالب المكي : أن المتداوى فاضل في معنيين : " أحدهما : أن ينوى اتباع السنة ، والأخذ برخصة الله ، وقبول ما جاءت به الحنيفية السمحة ، (وقد أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غير واحد من الصحابة بالتداوى وبالحمية) (٣) .

(وقطع لسعد بن معاذ عرقاً) (٤) أي فصدّه ، وكوى سعد بن زراره (٥) .

وقال لعلّى - رضى الله عنه - وكان رمد العين : (لا تأكل من هذا) يعنى

الرطب (وكل من هذا فإنه أوفق لك) (٦) يعنى : سلقاً قد طبخ بدقيق أو شعير .

وقد تداوى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى غير مرة من العقرب

ونحوها. (٧)

(١) رواه الترمذى فى سننه ، أبواب الطب باب ما جاء فى الرقى والأدوية ٢٦٩/٣ برقم ٢١٤٤ .

(٢) قوت القلوب لابی طالب المكى ، ٩٤٤/٢ .

(٣) رواه الترمذى فى سننه أبواب الطب ، باب ما جاء فى أخذ الأجر على التعويز ٢٦٨/٣ برقم

٢١٤٣ .

(٤) رواه مسلم، كتاب السلام ، باب لكل داء دواء وإستحباب التداوى ١٧٣١/٤ برقم ٢٢٠٨ .

(٥) رواه الترمذى فى سننه أبواب الطب باب ما جاء فى الرخصة فى ذلك ٢٦٣/٣ برقم ٢١٢٥ .

(٦) رواه ابو داود فى سننه ، كتاب الطب ، باب فى الحمية ٣/٤ برقم ٥٦/٣٨ .

(٧) المصنف لابن أبى شيببة كتاب الطب ، باب فى رقية العقرب ، ما هى ٥ / ٤٤٠ حديث رقم

١ عن على رضى الله عنه .

وروى أنه كان إذا نزل عليه الوحي صدع رأسه فكان يغلفه بالحناء^(١) .
وفي الخبر : أنه كان إذا خرجت به قرحة جعل عليها حناء^(٢) .
فإن قيل : إنما تداوى لغيره وليس ذلك .

قلنا : فلا نرغب عن سنته ، ولا نزهد في تبعته ، إذا كان فعل ذلك لنا ، فلا نرده عليه ، لنلا يكون فعلاً لغواً ، وقد تكون الرغبة عن سنته إلى توهم حقيقة التوكل طعناً في الشرع .

والمعنى الثاني : الذى يفضل له المتداوى: أنه يجب سرعة البر للطاعة ، ولخدمة مولاه، والسعى فى أوامره ، إذا كانت العلل قاطعة عن التصرف فى العمل ومشغلة للنفس عن الشغل بالآخرة^(٣) .

يرى أبو طالب المكى أن ترك التداوى ، يؤدى إلى الطعن فى السنة لأن الرسول - صلى الله عليه وسلم - تداوى وأمر أصحابه بالتداوى .
كما أن التداوى دليل على سرعة العبد فى الطاعة، لأن الأمراض قاطعة ومانعة عن العبادة، لله رب العالمين، ولهذا نجد أن التداوى أفضل لأجل هذين المعنيين .

ويقول الحكيم الترمذى : " إنما كره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الكى واستعمال النار فى الأدوية ، وكذلك الرقى ، لأن أكثره يشوبه الشرك ، قال عليه

(١) رواه ابن ماجه فى سننه ، كتاب الطب ، باب الحناء ، ١١٥٨/٢ برقم ٣٥٠٢ .

(٢) رواه مسلم ، كتاب السلام ، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة ١٧٢٤/٤ برقم ٢١٩٤ .

(٣) قوت القلوب لابی طالب المكى ٩٤٥/٢ ، ٩٤٦ .

السلام : " أقرب الرقى إلى الشرك رقية الحية^(١) والجنون وكذلك الطيرة من فعل الجاهلية، فرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر الخصال المكروهة ، فإنهم تركوها تورعاً وتوكلاً على ربهم ، ولم يذكر أنهم لا يتداون ، وليس في طلب المعاش والتداوى والمضي في الأسباب على تدبير الله تعالى ترك للتفويض والتوكل " (٢) .

فنهى الرسول - صلى الله عليه وسلم - عن الكى بالنار والرقية ، لأنها كانت مشوبة بالشرك ولذلك قرنهما بالطيرة ، التى هى من فعل الجاهلية .
لذا فهم تركوها تورعاً ، وتوكلاً على الله تعالى ، ولم ينه الرسول - صلى الله عليه وسلم - عن التداوى لأنه فعله ، وأمر به أصحابه .
ويقول ابن رجب الحنبلى مبيناً اختلاف العلماء فى التداوى : "وقد اختلف العلماء، هل الأفضل لمن أصابه المرض التداوى ، أم تركه لمن حقق التوكل على الله ؟

فيه قولان مشهوران ، وظاهر كلام الإمام أحمد أن التوكل لمن قوى عليه أفضل لما صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : (يدخل من أمتى

(١) قلت : قد رخص رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى رقية الحية . انظر: صحيح مسلم ، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة ، ولقد أباح النبي صلى الله عليه وسلم الرقى من كل شيء بأي شيء خلا ما فيه شرك ، لقوله صلى الله عليه وسلم " لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك " انظر: صحيح مسلم ، باب : لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك

(٢) نواذر الأصول فى معرفة أحاديث الرسول للحكيم محمد بن على الترمذى ، تحقيق د/ أحمد عبد الرحيم السايح ط دار البيان للتراث ، ط أولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م ص ٥١٥/١ .

الجنة سبعون ألفاً بغير حساب) ثم قال : (هم الذين لا يتطيرون ، ولا يسترقون ولا يكتون ، وعلى ربهم يتوكلون) (١) .

ومن رجح التداوى قال : إنه حال النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يداوم عليه وهو لا يفعل إلا الأفضل ، وحمل الحديث على الرقى المكروهة التي يخشى منها الشرك ، بدليل أنه قرنهما بالكي والطيرة وكلاهما مكروه (٢) .

وعلى هذا فإن جمهور الصوفية يرون جواز التداوى ، ولا يتعارض مع التوكل لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو أكمل المؤمنين توكلاً على الله ، تداوى وأمر به ، وكان الصحابة - رضى الله عنهم - يتداون ؛ لأن التوكل عمل قلبي ، لا معارضة بينه وبين تعاطى الأسباب ، ومنها التداوى .

ومنهم من جعل التداوي أفضل من تركه كأبي طالب المكي ، ولكن المتداوي عندهم جميعاً ليس من الخاصة ، وليس ممن أكمل التحقيق ؛ حيث إن التداوي عندهم رخصة ، يأخذ بها الضعيف ، أما ترك التداوي عندهم فهو العزيمة ، التي يجب أن يتحلى بها الأتقياء ، الأتقياء .

ولا أدري من يريدون بالخاصة الأتقياء ؟ هل هم قوم أفضل من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصحابته الكرام - رضوان الله عليهم أجمعين - ؟ إذا كان الصوفية وغيرهم أقرؤا جميعاً بأن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة قد تداووا من أمراضهم ، وطلبوا الطب والرقى ، وأقرؤا أيضاً أن النبي -

(١) رواه البخارى كتاب الطب باب من أكتوى وكوى غيره ١٥٥/١٠ برقم ٥٧٠٥ . ورواه مسلم كتاب الإيمان باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ١٩٨/١ ، ١٩٩ برقم ٣٧٤٠ .

(٢) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلى تحقيق عبد الله المنشاوى ، مكتبة الإيمان بالمنصورة ط أولى ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م . ص ٤٩٠ .

صلى الله عليه وسلم - أكمل المؤمنين توكلاً ، وصحابته - رضي الله عنهم - خير نموذج للتطبيق العملي لكل أمور الدين ومنها التوكل على الله، ولم يثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ترك التداوي من أي مرض حتى وفاته - صلى الله عليه وسلم - ، فكيف يجعلون ترك التداوي أفضل، لأنه دأب الخاصة الأقوياء ؟ وهل كان أحد ، أو سيأتي أحد أقوى يقيناً من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟
وللحق : إن للصوفية - كما لغيرهم - في هذه المسألة شبهة استدلال بحديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ، وفيه أنهم " لا يكتون ، ولا يسترقون ، ولا يتطيرون " والرقية والكي من أسباب التداوي .
قلت : ليس فضل هؤلاء راجعاً إلى تركهم التداوي ، وإنما يرجع إلى سدهم ذرائع الشرك ، بعدم طلب الرقي خشية استعمال الرقي الشركية ، وأخذ الفأل والشؤم من الطيور .

وأما الكي فقد ورد النهي عنه في غير هذا الموضع من قول النبي - صلى الله عليه وسلم - [الشفاء في ثلاثة ، شرطة محجم ، أو شربة عسل ، أو كية نار]
وإني أنهى أمتي عن الكي [^(١) ففي هذا الحديث أنواع من الأدوية ، مثل الحجامة والعسل والكي ، ولكن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الكي ، فهل يقول أحد أن السبعين ألفاً لا يشربون عسلاً ، وهو من جنس ما يتداوى به ؟
قال الكرمانى : (قوله لا يكتون معناه إلا عند الضرورة مع اعتقاد أن الشفاء من الله لا من مجرد الكي وقوله ويسترقون معناه بالرقي التي ليست في القرآن والحديث الصحيح كرقى الجاهلية وما لا يؤمن أن يكون فيه شرك وقوله ولا

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الطب ، باب الشفاء في ثلاثة .

يتطهرون أي لا يتشاءمون بشيء فكأن المراد أنهم الذين يتركون أعمال الجاهلية في عقائدهم^(١).

وقد يأتي على هذا التأويل اعتراض : إن المتصفين بهذا أكثر من السبعين ألفاً المذكورين في الحديث ، ويجاب عنه بما ورد في أحاديث أخرى (أن مع السبعين ألفاً زيادة عليهم ففي حديث أبي هريرة عند أحمد والبيهقي في البعث من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سألت ربي فوعدني أن يدخل الجنة من أمتي فذكر الحديث نحو سياق حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ثاني أحاديث الباب وزاد فاستزدت ربي فزادني مع كل ألف سبعين ألفاً وسنده جيد وفي الباب عن أبي أيوب عند الطبراني وعن حذيفة عند أحمد وعن أنس عند البزار وعن ثوبان عند بن أبي عاصم فهذه طرق يقوي بعضها بعضاً وجاء في أحاديث أخرى أكثر من ذلك فأخرج الترمذي وحسنه والطبراني وابن حبان في صحيحه من حديث أبي أمامة رفعه وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً مع كل ألف سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي)^(٢) .

وما دام أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه الكرام قد تداواوا ، وهم خير الهدى ، وأكمل الناس إيماناً ، وتوكلاً على الله تعالى ، وسنتهم هي المتبعة دون غيرها ، فالتداوى أفضل لفعل الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه ، والرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - قد رقى ورقِّي ومعلوم أنه - صلى الله عليه وسلم - لا يفعل إلا الأفضل حالاً والأكمل مقاماً ويقيناً .

(١) فتح الباري لابن حجر ١١/٤١٠ .

(٢) المصدر السابق نفس الصفحة .

المسألة الرابعة

ترك العلم عند غلاة الصوفية

المعرفة عند الصوفية :

لقد حفلت كتب الصوفية بالحديث عن المعرفة طريقاً إلى الله تعالى ، وإن الناظر فيها للوهلة الأولى يظن أن الصوفية يرفعون قدر العلم والعلماء ، ويحملون لواء المعرفة بشتى ألوانها، ومختلف طرقها من حس ، وعقل ، وتجربة وغيرها . ولكن بشئ من الاستقراء لأقوال الصوفية فى المعرفة ، منهجاً ، وأداة ، وغاية ، يتبين عكس ذلك تماما . حيث إنهم قصرُوا المعرفة على القلب أداة ، والذوق ، والكشف منهجاً ، وعلى الوصول إلى الذات الإلهية فناءً ، وتحقيقاً ، وإتحاداً ، وحلولاً غاية .

وقبل الخوض مع الصوفية أود أولاً أن أبين معنى المعرفة .

معنى المعرفة :

المعرفة علم ، والعلم معرفة ، كلاهما بمعنى ، وهى مصدر صناعى من (عرف) .

قال صاحب لسان العرب "عرف . العرفان : العلم ... ورجل عروف، وعروفة : عارف، يعرف الأمور ... والهاء فى عروفة للمبالغة " (١) وعلم الشئ عرفه (٢) . والمعرفة فى الاصطلاح هى : " ثمرة التقابل والاتصال بين ذات مدركة ، وموضوع مدرك، ومعنى ذلك أن المعرفة عملية إدراك ، فعندما يدخل الموضوع فى

(١) لسان العرب ، ابن منظور ٢٨٩٧/٤ وانظر التكملة والذيل والصلة /الزبيدي ١١٣/٥ .

(٢) الموسوعة الإسلامية العامة ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، مادة (علم) أ.د./جعفر

عبد السلام ص ٩٨٩ .

علاقة معرفية يصبح معروفاً ، أى مدركاً ، أو هى : العلم الذى يبحث فى المسائل المتصلة بطبيعة العلم الإنسانى، من حيث إمكانه ، ووسائله ، وصوابه ، وخطؤه ، وحدوده ، التى يقف عندها^(١) .

ومما سبق نستنتج أن العلاقة بين المعرفة والعلم علاقة مترادف ، وابن قيم الجوزية يرى أن العلاقة بين العلم والمعرفة علاقة عموم وخصوص ، تشبه علاقة الإيمان والإحسان فيقول : (والفرق بين العلم والمعرفة من وجوه ثلاثة : أحدها : أن "المعرفة" لب العلم ، ونسبة العلم إليها كنسبة الإيمان إلى الإحسان ، وهى علم خاص ، متعلقها أخفى من متعلق العلم وأدق ، والثانى : أن "المعرفة" هى العلم الذى يراعيه صاحبه بموجبه ومقتضاه ، فهى علم تتصل به الرعاية ، والثالث : أن المعرفة شاهد لنفسها ، وهى بمنزلة الأمور الوجدانية التى لا يمكن صاحبها أن يشك فيها ، ولا ينتقل عنها ، وكشف المعرفة أتم من كشف العلم ، والله سبحانه وتعالى أعلم)^(٢) .

فابن القيم - رحمه الله - حين أراد بيان الفرق بين العلم والمعرفة ، جعل المعرفة أتم من العلم ، من حيث هى مؤيدة بالعمل ، فالعالم قد يكون غير عامل ، أما العارف فلا يكون عارفاً حتى يكون عاملاً بما علم ، وهذا فى الحقيقة هو المعنى الحقيقى للعالم، الذى أراده الله تعالى حيث قال : {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ} ^(٣) فإن كان ابن القيم أراد بالعارف العالم الحقيقى ، الذى ذكره الله تعالى ، فلا بأس ، أما إن أراد شيئاً آخر فقد أخطأ .

(١) نظرية المعرفة ، د. فتحى الشنطى ، مكتبة القاهرة الحديثة ط الثالثة ١٩٦٢ ص ٥٥ ، ومدخل

نقدى لدراسة الفلاسفة ، د./ محمد عبد الله الشرقاوى ، مكتبة الزهراء ط ١٩٩٠ م ٢٥٤/٢ .

(٢) مدارج السالكين ، ابن قيم الجوزية ، ١٧٣/٢ .

(٣) فاطر : ٢٨ .

ويكفي في هذا المقام أن أقول: إن الله تعالى ذكر علماء غير عاملين بلفظ المعرفة، ووصفهم بأنهم يعرفون فقال تعالى: {الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} (١).

فالقول بأن المعرفة أتم من العلم - على فرض قبوله - لايعنى أن العارف يفضل العالم إلا بكم التفاصيل المستفادة من العلم المؤسس على الدليل، لافى العمل والاتباع، لأن من كان علمه قليلاً ويعمل به لاشك أنه أفضل ممن كثر علمه وقل عمله. إذاً المعرفة علم ، قوامه الدليل ، وليس العارف أفضل من العالم على الإطلاق، ولكن بقيد العمل .

أما المعرفة عند الصوفية فهي تخضع للذوق ، وهي عندهم غير العلم البتة ولا تنتمى إلى دليل (قال سهل بن عبد الله : كنت أسير في البر إذ رأيت غلاماً أسود ، وبين يديه أغنام ، وعلى وجهه من المعرفة أعلام ، فقال لى : أنت حضرى ؟ فقلت: نعم ، فقال : بم عرفت مولاك ؟ فقلت بالشواهد ! ، فقال : هيهات ، من عرف ربه بالشواهد غرق فى بحار الشدائد ، وفاته من الله كريم العوائد ... ثم أنشد وجعل يقول :

إنى لأعرف مولاى بمولاى .: . ولست آمله إلا لبلواى

هو الجواد فلم يدرك من أحد .: . هويته بدليل العقل والرأى (٢)

ويقول أحمد بن عيسى الحوارى : (إن الله تعالى جعل دللاً عليه ليعرف ، وجعل الحكمة رحمة منه عليهم ليؤلف ، فالعلم دليل إلى الله ، والمعرفة بالتعرف ، فالعلم يدرك بتعريف الخلق ، والمعرفة تقع بتعريف الحق) (٣).

(١) البقرة: ١٤٦ .

(٢) المقدمة فى التصوف لأبى عبد الرحمن السلمى ص ٣٣ .

(٣) طبقات الصوفية لأبى عبد الرحمن السلمى ص ٢٣٠ .

فالمعرفة عند الصوفية وهب ، لا كسب ، بخلاف العلم ، وهذا ما يؤيده قول
أبي الحسين النورى لما سأله رجل : ما الدليل على الله؟ قال : الله ، قال : فما العقل
؟ قال : العقل عاجز ، والعاجز لا يدل إلا على عاجز مثله^(١).

ويقول السراج الطوسى : (لما خلق الله العقل قال : من أنا ؟ فسكت ،
فكمله بنور الوجدانية، فقال: أنت الله، فلم يكن للعقل أن يعرف الله إلا بالله)^(٢) .

وإذا كان العبد لا يعرف الله بالشواهد وهى الأدلة المشاهدة للعيان ولا بالنظر
العقلى فبأى شئ يعرف ربه ؟ يرى الصوفية أن الأداة الحقيقية لمعرفة العبد ربه هى
القلب .

يتحدث السراج الطوسى عن القلب بوصفه محور ارتكاز وأداة المعرفة عند
الصوفية ، فيذكر بعض الآيات القرآنية ، التى جاء فيها لفظ القلب ، مثل قوله
تعالى: {يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ} ^(٣) ثم يقول : (ثم
لم يترك ذلك حتى أقام إماماً للخلق فى القلب السليم فقال عز وجل : { وَإِنَّ مِنْ
شِيعَتِهِ لِبِأْرَاهِمَ إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ } ^(٤) قال أهل الفهم : إن القلب السليم هو
الذى ليس فيه غير الله عز وجل) ^(٥) ويذكر أن أبا بكر الكتانى سئل عن قوله
تعالى : { إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ } فقال : القلب السليم على ثلاثة أوجه من
طريق الفهم :

أحدها : هو الذى يلقي الله تعالى وليس فى قلبه مع الله شريك .

(١) التعرف لمذهب أهل التصوف ، الكلاباذى ص ٧٧ ، ٧٨ .

(٢) اللمع فى التصوف ، السراج الطوسى ص ٦٣ .

(٣) الشعراء ٨٨ ، ٨٩ .

(٤) الصافات : ٨٣ ، ٨٤ .

(٥) اللمع للسراج الطوسى ص ١٠٧ .

الثانى : هو الذى يلقى الله تعالى ، وليس فى قلبه شغل مع الله عز وجل ، ولا يريد غير الله تعالى .

الثالث : الذى يلقى الله عز وجل ، ولا يقوم به غير الله ، وقد فنى عن الأشياء بالله ، ثم فنى عن الله بالله ، ذهب عن رؤية طاعة الله عز وجل ، ورؤية ذكر الله ، ورؤية محبة الله ، بذكر الله له ، ومحبته قبل الخلق ، لأن الخلق بذكره لهم ذكروه ، وبمحبه لهم أحبوه ، ويقدم عنايته بهم أطاعوه (١) .
ولأدرى من أين يعرف المرء أن الله ذكره عنده فيذكره ، أو أن الله أحبه فيحبه؟ وهل من لم يذكر الله ، ومن لم يحب الله غير ملوم على ذلك ، بحجة أن الله لم يذكره ، أو لم يحبه ؟

ثم يزيد الطوسى الأمر وضوحاً لأداة المعرفة عند الصوفية ، فيذكر أنه قيل لأبى الحسين النورى : كيف لاتدركه - الله تعالى - العقول ولا يعرف إلا بالعقول ؟ - أى : كيف تقول أن الله تعالى لاتدركه العقول ، ونحن لم نعرف الله تعالى إلا بمقتضى العقل ؟ - فقال : كيف يدرك ذو أمد من لأمد له؟ أم كيف يدرك ذو عاهة من لاعاهة له ، ولا آفة ؟ أم كيف يكون محيئاً من حيث الحيث ، فسماه حيثاً ، وكذلك أول الأول ، وآخر الآخر ، فسماه أولاً وآخراً ، فلولا أنه أول الأول وآخر الآخر ما عرف ما الأولية وما الآخرية ، ثم قال - والقول مازال للنورى - وما الأزلية فى الحقيقة إلا الأبدية ، ليس بينهما حاجز ، كما أن الأولية هى الآخرية ، والآخرية هى الأولية ، وكذلك الظاهرية والباطنية ، إلا أنه يفقدك وقتاً ، ويشهدك وقتاً ، لتجديد اللذة ورؤية العبودية ؛ لأن من عرفه بالخلق لم يعرفه بالمباشرة ، لأن الخلقة على معنى قوله " كن " والمباشرة : إظهار حرمة لاستهانة فيها (٢) .

(١) المصدر السابق ص ١٢٦ .

(٢) اللمع للطوسى ، ص ٥٨ .

وفى هذا القول من النورى سفسطة ، وقلب للحقائق ؛ إذ إن النورى نفسه وغيره من الناس لم يعرف الله إلا بأحد طريقين أولهما : بالعقل الذى استدل بالخلق على الخالق ، وبالنظام القائم فى الكون على القيوم الحكيم الذى أحسن تدبيره ، ثم إن الله تعالى يسر معرفته لجميع خلقه ، بالدلائل والشواهد المرئية والمسموعة ، حتى يحاسب كل إنسان على ما قدم ، فكيف للنورى أن يقصر معرفة الله سبحانه على من يريد الله أن يعرفه ؟ وأيضاً فإن الشريعة جعلت العقل مناط التكليف ، وجاء العفو عن المجنون ، ومن التكاليف معرفة الله تعالى ، فهل للنورى وغيره من الصوفية أن يجعلوا مناط التكليف شيئاً آخر غير العقل ؟ إلا أن يريد امتناع الإحاطة بذات الله تعالى ، وهذا أمر مقرر فى الشريعة ، لا يحتاج منه سوى ذكر قول الله تعالى: { لَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا }^(١) أما الطريق الثانى فهو خبر المعصوم، وهو دليل فى ذاته .

إن نقض الصوفية للعقل والمعرفة الناتجة عنه ، لا ترجع لعجز العقل ذاته عن المعرفة، وإنما ترجع لكونه قاصراً عن تحقيق مرادهم فى معرفة الله بصفاته وأسمائه بالعيان والمكاشفة ، ومن ثم فلا بد من أداة أخرى فجعلوها القلب .

وخلاصة القول : إن الصوفية اعتبروا الكشف والإلهام منهجاً لمعرفةهم ، كما جعلوا القلب أدواتها دون العقل وسائر الحواس ، ومن هنا لا يمكن إقامة البرهان على أى قول من أقوال الصوفية ، طالما أنها لا تعدو كونها معبرة عن نزعات نوقية شخصية، لا تستقيم ومسلّمات العقل ، وبدهيات المعارف الإنسانية ، بل وجميع القواعد الدينية ، إذ مبنى كل العلوم ومنشؤها أحد طرق ثلاث :

الأولى : العقل

الثانية : الحواس

(١) طه : ١٠٩ .

الثالثة : خبر الصادق

أما أن يتكلم المرء بكلام لا يدري مصدره فهو الهذيان الذي لا يصح في أمر من أمور الدنيا العادية فضلا عن الأمور الدينية الشرعية .

وهذا يجعلنا نلاحظ عند الصوفية أمراً عجباً ، وهو أنهم يهربون من العلم إلى اللا علم ، بحجج كثيرة منها الزهد فنجد الإمام الغزالي يذكر الزهد في العلم ضمن درجات الزهد بالنسبة للمرغوب عنه ويجعله في الدرجة الرابعة منها فيقول:(الدرجة الرابعة: أن يزهد في العلم والقدرة والدينار والدرهم والجاه)^(١) .

بينما يفتخر القشيري بذلك حين يذكر مصدر العلم الصوفي لدى مشايخهم ، فيقول : (ليست حقائقهم مجموعة بنوع تكلف ، أو مجلوبة بضرب تصرف ، بل هي معانٍ ، أودعها الله تعالى قلوب قوم ، واستخلص حقانقها أسرار قوم ، ونحن نريد بشرح هذه الألفاظ تسهيل الفهم على من يريد الوقوف على معانيهم من سالكي طرقهم ، ومتبعي سنتهم)^(٢) .

فهو يُبَعِدُ أن تكون علومهم مجموعة بنوع تكلف - مشقة كصنع علماء الحديث في جمعهم السُنَّة - أو بضرب تصرف - استنباط وتوفيق بين النصوص كفعل الفقهاء - ولكنها معانٍه أودعها الله قلوب قوم ، واستخلص لحقانقها أسرار قوم ، فما هي هذه المعاني ؟ وما هي تلك الحقائق ؟ هل هي من الوحي الشرعي ؟ أم من غيره ؟ فإن كانت من الوحي الشرعي الذي جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم - فما معنى اختصاص قوم دون قوم بعلمها ؟ وما الحاجة إلى كونه سراً يودعه الله قلوب قوم ؟ وإن كان مما لم يأت به النبي - صلى الله عليه وسلم - فكيف تروجون لما لم يأذن به الله ؟ وإن كان هو مما جاء به النبي - صلى الله

(١) إحياء علوم الدين ٤ / ٣٦١ .

(٢) الرسالة القشيرية ، القشيري ص ١١٧ ، ١١٨ .

عليه وسلم - ولكن خُص قَوْمُهُ بفهم معين لنصوصه - وهذا ما نقول بجوازه - فهذا الفهم إما أن يكون موافقاً للشريع ، وما أجمع عليه علماء هذه الأمة ، - في جملة الأصول الكلية - وإما أن يكون مخالفاً ، فإن كان الأول ، فهو من الله ، وفي كتماننا عن خلق الله حرمان لهم ، من خير أجراه الله على قلب ذلك العبد ، وإن كان الثاني فهو من الشيطان ، أو من وسوسة النفس ، فيجب طرده ، وعدم التحدث به ؛ خشية أن تقع الفتنة بين المسلمين .

وعلى هذا فإن حديث القشيري هذا ينبئ بأن الصوفية يعتمدون الإلهام ، والكشف، طريقاً من طرق العلم ، ويقدمون العلم اللدني - على حد تعبيرهم - والذي - في زعمهم - جاء من الله مباشرة إلى قلب العبد ، بلا مزاحمة العلماء ، ولا سؤال أحد منهم لغيرهم .

والنفري في شعره يعلن عقائده في ترك الشرائع ، والعلوم ، والكسب ، فمن شعره الذي يرفض فيه العلم ، لأنه يريد الوصول إلى الحقيقة المطلقة ، والعلم نسبي :

قل للعلوم جميعاً لست منك ولا .: أكون معك ولا للعلم إضماري
مالي وللذكر والأستار مسدلة .: في كل ذكر وما للذكر أسراري
لم يبق لي وطر، لم يبق لي خطر .: فقد تجاوزت أوطاري وأخطاري
ما الأنس من ولا الأكوان قاطبة .: ولا علي منهج العرفان أخباري^(١)
والمتمأمل لنصوص النفري ، يجد أنها تشمل في الجانب الأغلب منها حديثه عن " الواقف " وذلك بالمقارنة بينه وبين " العالم " أحياناً ، وبينه وبين " العارف " أحياناً أخرى .

(١) نصوص صوفية غير منشورة ، القطعة ١٠٧ ص ٢٧٠ .

ومن النصوص التي يقارن فيها بين الواقف والعالم قوله : " وقال لى : الوقفة ينبوع العلم فمن وقف كان علمه من تلقاء نفسه، ومن لم يقف كان علمه من عند غيره " (٢) ، أى أن العالم يستمد علمه من الغير ، من السوى ، أما الواقف فيستمد علمه من الله تعالى .

وينتهى النفرى إلى القول بأن " الواقف " متحقق بمقام العلم الحقيقى ، "والجهل الأصيل " ، فإن كان العلم البشرى علماً له ضد ، لأن كل وجهة نظر تثير فى الذهن نقيضها ، والجهل البشرى جهل له ضد ، فالجهل بالذات الإلهية حقيقة نهائية لا ضد لها ، إذ إنه سبحانه مجهول الهوية ، ليس كمثل شئ وهى صفة ذاتية له تعالى على وجه الأصالة ، يقول الله لعبده : اخرج من العلم الذى ضده الجهل ، اخرج من المعرفة التى ضدها النكرة ، تستقر فيما تعرف .

والعلم الذى ضده الجهل هو علم الحرف ، والجهل الذى ضده العلم هو جهل الحرف، وإذا خرج العبد من الحرف ، يعلم علماً لا ضد له ، وهو الربانى ، ويجعل جهلاً لا ضد له ، وهو اليقين الحقيقى وهذه هى مرتبة الواقف ، استمع إلى النفرى يقول حول هذا المعنى : " قال لى : العلم الذى ضده الجهل هو علم الحرف، والجهل الذى ضده العلم هو جهل الحرف ، فاخرج من الحرف تعلم علماً لا ضد له وهو الربانى ، وتجهل جهلاً لا ضد له وهو اليقين الحقيقى" (١) .

ويؤكد النفرى على القول بأنه ينبغي أن يختم العالم علمه بالجهل ، فكل مسألة يدركها يجب عليه فيها أن يقول : "ويحتمل أن تكون فى علم الله تعالى بخلاف ما اعتقدتها " وثمرة هذا أن يكون موجهاً إلى أن بيدى له الحق تعالى فى كل مسألة ما لم يكن يحتسب ، ولهذا يجب على العالم أن يختم علمه بالجهل، وإلا

(٢) المواقف : موقف " الوقفة " ، ص ١٠ - ١٢ .

(١) المواقف : موقف " بين يديه" ص ٩١ .

هناك به ، أى انسد عنه باب المزيد ، يقول النفري : "وقال لى : اختتم علمك بالجهل ، وإلا هلكت به " (٢) .

ولقد أورد صاحب الدرّة الفاخرة قوله : (ورغبة الصوفي أو إرادته ، لا بد أن تصرف صرفاً عن الأشياء جميعاً المرغوب فيها والمراد. ولا بد كذلك أن تطرد من خياله الواعى كل موضوعات العلم والعرفان ، ولا بد أن توجه أفكاره جميعاً إلى الله لا غير ، وألا يذكر معه غيره) (٣) .

(٢) المواقف : موقف وراء المواقف ص ٦٤ .

(٣) الدرّة الفاخرة : ملا جامى عبد الرحمن ، كردستان : العلمية ، د.ت. ص: ٦٤ وأنظر : الحلاج ، طه عبد الباقي سرور ص ٢٦ .

الخاتمة

وبعد أن تحدثت عن الزهد عند الصوفية ، وجوانبه التطبيقية ، خلصت إلى ما يلي :

أولاً : الصوفية لم يتفوقوا على تعريف محدد لشيء من مصطلحاتهم ، فكل منهم تعريفه في كل مسألة من مسائلهم ، كما رأينا ذلك في اختلافهم حول تعريف التصوف والزهد في هذا البحث ، الأمر الذي يجعل البحث في مسائلهم صعباً على أي باحث .

ثانياً : الصوفية يقسمون كل مسائل الدين إلى قسمين ، قسم للعامة ، وآخر للخاصة وظاهر كليهما متعارض، وهذا هو لب الاشكال في كتب الصوفية ، وكان ذلك واضحاً في مسائل التطبيق العملي للزهد عندهم .

ثالثاً : الزهد سلوك إسلامي رفيع وضع أساسه النبي - صلى الله عليه وسلم - وتبعه فيه الصحابة الكرام بعده ، ثم اختلط به ما ليس منه ، نظراً لغلو الغالين من الصوفية .

رابعاً : مما يدعو للعجب أن معظم الصوفية نشأوا في بيئات علمية ، معظم الصوفية نشأوا في بيئات علمية ، ومع ذلك نجدهم جميعاً يتخذون للعلم سبلاً لا تتفق والقواعد العلمية الصحيحة .

خامساً : التوكل الصحيح لا ينافي الأخذ بالأسباب ، وما فعله بعض غلاة الصوفية من ترك الأسباب غير صحيح شرعاً ، ويستوي في ذلك طلب الرزق والتداوي والهداية والاستقامة وغيرها من شؤون المسلم في الدنيا والآخرة .

سادساً : مما سبق أن الزهد المقصود عند غلاة الصوفية هو خروج العبد من الاختيار والإرادة الحرة إلى الجبر ومن العلم إلى الجهل ، وأن يترك حظه من الدنيا ، لا لشيء سوء لدعوة غير صحيحة .

هذا وأسأل الله أن أكون قد وفقت فيما قصدت من تمام العمل ، وإن كانت الأخرى فحسبي أني بشر أصيب وأخطئ .

أهم المراجع والمصادر

- ١- المواقف والمخاطبات ، نشره آرثر يوحنا أربري ، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة ، ١٩٣٤م الدرّة الفاخرة : ملا جامى عبد الرحمن ، كردستان : العلمية ، د.ت .
- ٢- إحياء علوم الدين للغزالي ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٣- الاعتصام ، أبو إسحاق إبراهيم الشاطبي، تصحيح : احمد عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، - ط أولى - ١٤٠٨ - ١٩٨٨ .
- ٤- أعلام الموقعين عن رب العالمين ، ابن قيم الجوزية ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الإعلام للزركلي ، دار العلم للملايين ط ١٥ - مايو ٢٠٠٢ م .
- ٥- تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي ، ت : د/ بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، ط أولى ٢٠٠٣ م .
- ٦- التعبير في التذكير : القشيري .
- ٧- تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة ، البيروني ، ط ١٣٧هـ الهند ، د.ت .
- ٨- التصوف الإسلامي وتاريخه ، نيكلسون ، ترجمة د/أبو العلا عفيفي مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٦٩م .
- ٩- التصوف المقارن ، د. محمد غلاب ، القاهرة ، ط ١٩٥٦ م .
- ١٠- التصوف في الأدب والأخلاق ، د/ زكى مبارك ، دار الجيل ، بيروت ، ط الثالثة ١٤١٢هـ - ١٩٨٣م .
- ١١- التعرف لمذهب أهل التصوف ، الكلاباذي ، ت : محمود النواوى ، الأزهرية ط ٣ : ١٤١٢هـ ١٩٩٢م .

- ١٢- تفسير القرآن العظيم : ابن كثير .
- ١٣- التكملة والذيل والصلة / الزبيدي .
- ١٤- تلبيس إبليس ، ابن الجوزي ، ط دار إحياء الكتب العربية ، د.ت .
- ١٥- تنبيه المعتزين : عبد الوهاب الشعراني .
- ١٦- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ، ابن عراق الكناني ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، وعبد الله محمد الصديق ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط ١٢ / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م محمد علي البجاوي ، و فتحية علي البجاوي . دار الفكر العربي ، القاهرة د.ت .
- ١٧- التنوير في إسقاط التدبير لابن عطاء الله السكندري .
- ١٨- الثبات عند الممات ، ابن الجوزي ، تحقيق : عبد الله الليثي الأنصاري، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت الطبعة : الأولى .
- ١٩- جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي تحقيق عبد الله المنشاوي ، مكتبة الإيمان بالمنصورة ط أولى ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م .
- ٢٠- جامع المسانيد والسنن للحافظ ابن كثير الدمشقي المفسر "ت ٧٧٤هـ" تحقيق د/ عبد الملك عبد الله الدهيش ، دار خضر ، بيروت ، ط ثانية ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٢١- جوامع آداب الصوفية : السلمي .
- ٢٢- الحلاج ، طه عبد الباقي سرور .
- ٢٣- حلية الأولياء ، أبو نعيم الأصفهاني ، ط دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت .
- ٢٤- رسائل الجاحظ (رسالة الرد على النصاري) ، تحقيق عبد السلام هارون : مكتبة الخانجي بمصر ط ١ / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

- ٢٥- الرسالة القشيرية ، أبو القاسم القشيري ، تحقيق : هانى الحاج ، المكتبة التوفيقية ، القاهرة د . ت .
- ٢٦- رسالة أبيها الولد ، ضمن مجموعة رسائل الإمام الغزالي .
- ٢٧- رسالة بولس إلى أهل كورنثوس .
- ٢٨- سنن ابن ماجة .
- ٢٩- سنن الدارمي .
- ٣٠- السنن لأبي داود .
- ٣١- سير أعلام النبلاء تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط : مؤسسة الرسالة ط٣ : ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- ٣٢- السيرة النبوية ، ابن هشام ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجيل بيروت ، ١٤١١ هـ .
- ٣٣- صحيح البخاري .
- ٣٤- صحيح مسلم .
- ٣٥- الصوفية في الإسلام للأستاذ نيكلسون ترجمة الأستاذ نور الدين شريبة .
- ٣٦- الصوفية والفقراء ، ابن تيمية ، دار المدني ، جدة ، تقديم : د. جميل غازي .
- ٣٧- عوارف المعارف ، للسهروردي .
- ٣٨- فتح الباري لابن حجر .
- ٣٩- فتح البيان في مقاصد القرآن ، صديق حسن خان .

- ٤٠- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني للساعاتي :
- مع ٤١- تحقيق شرحه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني، طبع على نفقة المؤلف ط١ / ١٣٧٢ هـ .
- ٤٢- الفتح الرياني : عبد القادر الجيلاني .
- ٤٣- فضائح الباطنية : الإمام الغزالي .
- ٤٤- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، الشوكاني .
- ٤٥- قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید الى مقام التوحيد للشيخ أبي طالب المكي محمد بن علي بن عطية ، حققه وقدم له وعلق حواشيه د . ٤٥- عاصم الكيالي دار الكتب العلمية - بيروت - ط ثانية ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م .
- ٤٦- كتاب تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث ، الشيباني الشافعي ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، د.ت .
- ٤٧- كتاب جوامع آداب الصوفية لأبي عبد الرحمن السلمي .
- ٤٨- كشف الخفاء ، العجلوني .
- ٤٩- كشف المحجوب للهجویری ترجمة وتعليق د/ إسعاد عبد الهادي فتدیل ط-المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية . مصر . ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٤ م .
- ٥٠- كنز العمال ، على الملتقى - الرياض - دار اللواء ، ١٣٩٩ هـ .
- ٥١- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، السيوطي .
- ٥٢- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بالتذكرة في الأحاديث المشتهرة، الزركشي .
- ٥٣- لسان العرب ، ابن منظور .
- ٥٤- لطائف الإشارات : القشيري .

- ٥٥- اللمع في تاريخ التصوف لأبي نصر السراج الطوسي ، تحقيق عماد زكي البارودي ط المكتبة التوفيقية ، مصر ، د. ت .
- ٥٦- مدارج السالكين .
- ٥٧- مدخل نقدي لدراسة الفلاسفة ، د./ محمد عبد الله الشرقاوي ، مكتبة الزهراء ط ١٩٩٠ م .
- ٥٨- مسند الإمام أحمد .
- ٥٩- المصنف لابن أبي شيبة .
- ٦٠- المغنى في الضعفاء للذهبي تحقيق نور الدين عنتر - الناشر دار المعارف - حلب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ط ١ / ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م .
- ٦١- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط ١ / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ٦٢- المقدمة في التصوف لأبي عبد الرحمن السلمي ، تقديم وتحقيق : د/ يوسف زيدان - بيروت - دار الجيل ط أولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ٦٣- المكاسب : الحارث المحاسبي .
- ٦٤- المكاسب : المحاسبي .
- ٦٥- الملامتية والصوفية وأهل الفتوة : د/ أبو العلا عفيفي : دار إحياء الكتب العربية ١٣٦٤ هـ - ١٩٤٥ م .
- ٦٦- الملل والنحل للشهرستاني ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، د. ت .، د. ناشر .
- ٦٧- مناقب عمر بن الخطاب ، ابن الجوزي - بيروت - دار الكتب العلمية .

- ٦٨- الموسوعة الإسلامية العامة ،المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ،مادة (علم) أ.د./جعفر عبد السلام .
- ٦٩- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ، ط دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع . الطبعة الثالثة سنة ١٤١٨ هـ .
- ٧٠- الموطأ للإمام مالك .
- ٧١- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق ، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق ط ٤ / ١٣٩٨ هـ .
- ٧٢- نصوص صوفية غير منشورة ، الأب بول نويا .
- ٧٣- نظرية المعرفة ، د. فتحى الشنطى ، مكتبة القاهرة الحديثة ط ثالثة . ١٩٦٢ .
- ٧٤- نوارد الأصول فى معرفة أحاديث الرسول للحكيم محمد بن على الترمذى ، تحقيق د. أحمد عبد الرحيم السايح ط دار البيان للتراث،ط أولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- ٧٥- الوصايا : لآين عربى .